

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

موسوعة الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث
الجزء الثامن
في وسائل الشيعة ومستدركاتهما
السيد زيد الحلو

- مصدر الفهرسة : IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda
- رقم تصنيف LC : BP٤٠ .H٨٥ ٢٠١٨
- المؤلف الشخصي : الحلو، زيد محمد رضا، ١٩٧٤ - مؤلف.
- العنوان : موسوعة الامام الحسن عليه السلام في كتب الحديث / الجزء الثامن / في وسائل الشيعة ومستدركاتها.
- بيان المسؤولية : تأليف السيد زيد الحلو ؛ تقديم كاظم الخراسان.
- بيانات الطبع : الطبعة الاولى.
- بيانات النشر : كربلاء، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية، ٢٠١٨ / ١٤٤٠ للهجرة.
- الوصف المادي : ١٠ مجلد ، ٢٤ سم.
- سلسلة النشر : (العتبة الحسينية المقدسة ؛ ٥٧١).
- سلسلة النشر : (مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية ؛ ٦٤).
- تبصرة بليوجرافية : يتضمن ارجاعات بليوجرافية.
- تبصرة محتويات : المجلد ١ : الامام الحسن (عليه السلام) في الكتب الاربعة - المجلد ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ : الامام الحسن (عليه السلام) في بحار الانوار - المجلد ٨ : الامام الحسن (عليه السلام) في وسائل الشيعة - المجلد ٩ : الامام الحسن (عليه السلام) في مستدرك الوسائل - المجلد ١٠ : الامام الحسن (عليه السلام) في المسانيد والصالح.
- موضوع شخصي : الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، توفي ٣٢٩ للهجرة - الكافي.
- موضوع شخصي : المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي، ١٠٣٧-١١١٠ للهجرة - بحار الانوار.
- موضوع شخصي : الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي، ١٠٣٣-١١٠٤ للهجرة - وسائل الشيعة.
- موضوع شخصي : النوري، حسين بن محمد تقي بن علي محمد، ١٢٥٤-١٣٢٠ للهجرة - مستدرك الوسائل.
- موضوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٥٠٣ للهجرة - في الحديث.
- موضوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٥٠٣ للهجرة - احاديث.
- موضوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٥٠٣ للهجرة - فضائل - احاديث.
- مصطلح موضوعي : اهل البيت (عليهم السلام) - فضائل.
- مؤلف اضافي : مستخلص لـ (عمل) : الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، توفي ٣٢٩ للهجرة - الكافي.
- مؤلف اضافي : مستخلص لـ (عمل) : المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي، ١٠٣٧-١١١٠ للهجرة - بحار الانوار.
- مؤلف اضافي : مستخلص لـ (عمل) : النوري، حسين بن محمد تقي بن علي محمد، ١٢٥٤-١٣٢٠ للهجرة - مستدرك الوسائل.
- مؤلف اضافي : مستخلص لـ (عمل) : الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي، ١٠٣٣-١١٠٤ للهجرة - وسائل الشيعة.
- مؤلف اضافي : الخراسان، كاظم - مقدم.
- اسم هيئة اضافي : العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق). مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية - جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية

الإمام الحسن
عليه السلام
في
كتب الحديث

الجزء الثامن

في وسائل الشيعة ومستدركاتها

السيد زيد الجلو

العتبة الحسينية المقدسة



مركز الإمام الحسن للدراسات التخصصية

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

العراق - النجف الأشرف

www.imamhassan.org

info@imamhassan.org

+964 7803358020

هوية الكتاب

اسم الكتاب: موسوعة الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث

الجزء الثامن: الإمام الحسن عليه السلام في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

المؤلف: السيد زيد الحلو

الطبعة: الأولى


سنة الطبع: ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

عدد النسخ: ١٠٠٠ نسخة

الناشر: مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

التصميم والإخراج الفني: وحدة الإخراج الفني

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ٦٢٩ لسنة ٢٠١٩



مقدمة

الحر العاملي:

ما أن يطفأ نجم في سماء الشيعة حتى يضيء نجم آخر
مستلهاً من أنوار أهل البيت عليهم السلام وعلومهم ويحمل ميراثهم ولا
يلقاها إلا ذو حظٍ عظيم، فسلسلة علماء الامامية هي امتداد
للسلسلة الذهبية المباركة الذين اختارهم الله تعالى أمناء على شرعه
وحفظة لدينه فشمروا عن ساعد الجد والاجتهاد ونالوا عالي
المرتبات وصاروا مشاريع تجديد في علوم أهل البيت عليهم السلام مع شدة
وقسوة الظروف التي عاصروها إلا أنهم مارسوا مهمتهم بهمة عالية
متحدين كل مظاهر المعارضة التي واجهوها بصبرهم وتقواهم
وتوكلهم، ومن هؤلاء الافذاذ شيخنا الحر العاملي، وهو محمد بن
الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي المشغري. ولد في
قرية مشغر من جبل عامل في لبنان سنة ١٠٣٣ هـ ثم انتقل إلى جبج
ومنها إلى العراق وانتهى به المطاف بخراسان من أرض طوس
فكانت محلاً لسكنه إلى وفاته سنة ١١٠٤ هـ فكان من أبرز علماء
المذهب ومشاهير علماء الإسلام، وقد أنيط به كرسي قاضي القضاة
لشرف درجته وسموه العلمي فمارس التدريس والتأليف والقضاء

٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

معاً وكان موسوعياً في ثقافته، ويدل على ذلك مؤلفاته في مختلف العلوم كما كان أديباً شاعراً فصيحاً وله ديوان شعر بلغ عشرين ألف بيت، أصبح شيخنا الحر العاملي لطهر قلبه وسلامة سيرته مهوى للقلوب فكان يتمتع بمكانة اجتماعية مرموقة أينما حل ونزل وموضع احترام كل الطبقات جليلاً بينهم وقوراً، ذكره صاحب كتاب روح الجنان محمد الجزائري واصفاً درسه الذي كان يخصص بالطلاب والعلماء والمثقفين فقد كان له كرسي التدريس في الحضرة الشريفة في مشهد الإمام الرضا عليه السلام ولا يزال شيخنا الحر العاملي حاضراً معنا من خلال كتبه ورسائله العلمية التي لا يستغني عنها أي طالب علم أو باحث، فرحم الله شيخنا وحشره مع ساداته محمد وآل محمد عليهم السلام.

قالوا في الحر العاملي:

ذكر كثير من العلماء في مصنفاتهم مدحاً وثناءً قيماً للحر

العاملي تدل على مقدار احترامهم واجلالهم لشخصيته ومن ذكره:

١- المحقق الخونساري في كتاب روضات الجنات: أحد

المحمدين الثلاثة المتأخرين الجامعين لأحاديث الشريعة ومؤلف

كتب ورسائل كثيرة أخرى في مراتب جليلة شتى، كان في غاية

سلامة النفس وجلالة القدر وامتانة الرأي ورزانة الطبع والبراءة من التصلب في الطريقة والتعصب على غير الحق والحقيقة والملازمة في الفقه والفتوى لجادة المشهور من العلماء والملازمة للصدق والتقوى في مقام المعاملة مع كل من هؤلاء وهؤلاء.

٢- الشيخ عباس القمي: محمد بن الحسن بن علي المشغري شيخ المحدثين وأفضل المتبحرين العالم الفقيه النبيه المحدث المتبحر الورع الثقة الجليل أبو المكارم والفضائل صاحب المصنفات المفيدة منها الوسائل الذي من على المسلمين بتأليف هذا الجامع الذي هو كالبحر لا يساحل.

٣- الشيخ الاميني صاحب الغدير: هو مجدد شرف بيته الغابر من أعلام المذهب وزعماء الشيعة، تقلد شيخوخة الإسلام على العهد الصفوي، اختصه المولى بتوثيق باهر قل من ضاهاه فيه فنشر أحاديث أئمة الدين عليهم السلام.

٤- البروجردي في جامع احاديث الشيعة: جاء بأحسن ما صنف في هذا الفن وله علينا حق عظيم شكر الله مساعيه وأرضاه.

٥- المامقاني: هو من أجلة المحدثين ومتقي الإخباريين.

١٠ في وسائل الشيعة ومستدرکاتها

هذه بعض كلمات الاعلام في حقه وهي كثيرة تنبئ عن جلاله
قدره ووافر حظه وعلو منزلته.

شيوخه:

تلمذ الحر العاملي على أساطين الصنعة ونهل من علماء الامة
ما روى به ظمأه العلمي وبناء شخصيته العلمية ومن هؤلاء
المشايخ:

- ١- والد المترجم حسن بن علي بن محمد العاملي.
 - ٢- عمه الشيخ محمد بن علي بن محمد العاملي.
 - ٣- عبد السلام بن محمد الحر العاملي.
 - ٤- الفيض الكاشاني.
 - ٥- محمد بن علي بن نعمة الله الجزائري.
 - ٦- المحقق الخونساري.
 - ٧- محمد باقر المجلسي.
 - ٨- السيد هاشم التوبلي البحراني.
 - ٩- الشيخ زين الدين بن محمد بن حسن العاملي المشغري.
 - ١٠- محمد طاهر بن محمد الحسيني الشيرازي.
- هؤلاء بعض من اساتذته الكرام الذين تلمذ لديهم خلال
مسيرته العلمية.

تلامذته:

تخرج على يد الحر العالمي كثير من العلماء والمجتهدين، فقد كان الاستاذ الاول والمدرس الاوحد فتهافت عليه طلاب العلم من كل حدب وصوب فكان درسه يغص بالحاضرين والمتفعين من علومه، ومن تلامذته:

١- الشيخ مصطفى بن عبد الواحد بن سيار.

٢- ابنه الشيخ محمد رضا الحر العاملي.

٣- ابنه الشيخ حسن الحر العاملي.

٤- السيد محمد باقر الحسيني الاعرجي.

٥- المولى محمد صالح الهروي.

٦- العلامة المجلسي صاحب البحار.

٧- الميرزا محمد ابراهيم الحسيني القزويني.

٨- السيد محمد بن محمد بديع الرضوي.

٩- محمد صالح بن محمد باقر القزويني.

١٠- محمد تقي بن عبد الوهاب الاسترآبادي.

ويبقى شيخنا الحر العاملي رمزاً من رموز العلم والفضيلة

وعنواناً بارزاً في صفحات التاريخ الشيعي النير.

مؤلفاته:

ترك الحر العاملي آثاراً كثيرة وقيمة أصبحت مصادر يرجع اليها الفقهاء والباحثون فقد ألف الشيخ العاملي في مختلف العلوم وأبدع فيها نذكر منها:

- ١- أمل الآمل في ذكر علماء جبل عامل.
- ٢- الجواهر السنوية في الاحاديث القدسية.
- ٣- هداية الأمة إلى أحكام الائمة.
- ٤- الفصول المهمة في أصول الائمة.
- ٥- ديوان شعر.
- ٦- متوسط الفتوح بين المتون والشروح.
- ٧- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، وهو من أهم كتب الشيخ الحر العاملي والمصدر الاساس الذي يرجع اليه الفقهاء في الروايات فقد بذل المؤلف فيه جهداً كبيراً سهّل على الباحث الوصول إلى مواضيع الروايات مع عنونة جديدة موضوعية وقد عالج كل رواية وقسمها من حيث المضمون، فبعض الروايات تشمل أكثر من موضوع من أبواب الفقه فعمل على تجزئتها وتوزيعها توزيعاً جديداً يضمن استيعاب كل باب على مواضيعه كافة من الروايات.

ليكون كتاب الوسائل سفراً عظيماً لا يستغنى عنه في الفقه
واستنباط الاحكام، فجزى الله شيخنا الحر العاملي خير الجزاء بما
صبر وقدم للموروث الشيعي من استمرارية وقوة دافعة على مدى
سنوات طوال، فسلام عليه يوم ولد ويوم مات ويوم يبعث
بيضاوته المزجاة ما ينال بها شفاعة ساداته محمد وآل محمد عليهم السلام.

* *



الباب الأول
الحكم والمواعظ

امر الدنيا والآخرة:

* الحسن بن محمد الطوسي (في الأمالي) عن أبيه، عن المفيد، عن ابن الزيات، عن محمد بن همام، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي، عن أبيه عليه السلام قال: إذا عرض لك شيء من أمر الآخرة فابدأ به، وإذا عرض لك شيء من أمر الدنيا فتأنه حتى تصيب رشداً^(١).

استجابة دعاء المؤمن:

* وعنهم، عن أحمد، عن محمد بن علي، عن علي بن أسباط، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لقي الحسن بن علي عليه السلام عبد الله بن جعفر فقال له: يا عبد الله، كيف يكون المؤمن مؤمناً وهو يسخط قسمه ويحقر منزلته؟ والحاكم عليه الله وأنا الضامن لم يهجم في قلبه إلا الرضا أن يدعو الله فيستجاب له^{(٢)(٣)}.

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: ١١٣ - ١١٤ - ح (٢٨٤) ١٢.

(٢) الكافي ٢: ٥١ / ١١.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ٢٥١ - ح (٣٥٤٩) ٦.

المروءة:

* قال عبد الرحمن ورفعته: سأل معاوية الحسن بن علي عليه السلام عن المروءة؟ فقال: شح الرجل على دينه، وإصلاحه ماله، وقيامه بالحقوق ^{(١)(٢)(٣)}.

* وعن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن أيمن بن محرز، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان الحسن بن علي عليه السلام عند معاوية فقال له: أخبرني عن المروءة؟ فقال: حفظ الرجل دينه، وقيامه في إصلاح ضيعته، وحسن منازعته، وإفشاء السلام، ولين الكلام، والكف والتحبب إلى الناس ^{(٤)(٥)}.

* وبالاسناد عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابنا، رفعه إلى سعد بن طريف، عن الأصبع بن نباتة، عن الحارث الأعور قال:

(١) في المصدر زيادة: فقال معاوية: أحسنت يا أبا محمد، أحسنت يا أبا محمد، قال:

فكان معاوية يقول بعد ذلك: وددت أن يزيد قالها، وإنه كان أعور.

(٢) معاني الأخبار: ٢٥٧ / ٢.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٣٥ - ح (١٥١٨٩) ٦.

(٤) معاني الأخبار: ٢٥٧ / ٣.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٣٥ - ح (١٥١٩٠) ٧.

الباب الأول: الحكم والمواعظ..... ١٩

قال أمير المؤمنين عليه السلام للحسن ابنه عليه السلام: يا بني ما المروءة؟ قال: العفاف وإصلاح المال^{(١)(٢)}.

* وبالإسناد عن أحمد بن محمد، عن علي بن حفص، عن رجل^(٣) قال: سئل الحسن عليه السلام عن المروءة؟ فقال: العفاف في الدين، وحسن التقدير في المعيشة والصبر على النائبة^{(٤)(٥)}.

المودة:

* وعنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابه، عن صالح بن عقبة، عن سليمان بن داود بن زياد التميمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال الحسن بن علي عليه السلام: القريب من قربته المودة وإن بعد نسبه، والبعيد من بعدته المودة وإن قرب نسبه، لا شيء أقرب إلى شيء من يد إلى جسد، وإن اليد تغل فتقطع، وتقطع فتحسم^{(٦)(٧)}.

(١) معاني الأخبار: ٢٥٧ / ٤.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٣٥ - ح (١٥١٩١) ٨.

(٣) في المصدر زيادة: من الكوفيين من أصحابنا يقال له: إبراهيم.

(٤) معاني الأخبار: ٢٥٨ / ٥.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٣٥ - ح (١٥١٩٢) ٩.

(٦) الكافي ٢: ٤٧٠ / ٧.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢: ٥٢ - ح (١٥٦٢١) ٤.

المكر والخديعة في النار:

* وفي (عقاب الأعمال) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن عقبة رفعه عن محمد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه عن أمير المؤمنين عليه السلام إنه كان يقول: المكر والخديعة في النار^{(١)(٢)}.

محاسبة النفس:

* قال: وروى يحيى بن الحسن بن هارون الحسيني في أماليه بإسناده إلى الحسن بن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يكون العبد مؤمنا حتى يحاسب نفسه أشد من محاسبة الشريك شريكه، والسيد عبده... الحديث^{(٣)(٤)}.

(١) عقاب الأعمال: ٢٦٢ / ١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢: ٢٤١ - ٢٤٢ -

ح(١٦١٩٩)٢.

(٣) محاسبة النفس: ١٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ج ١٦ - ص ٩٩ -

ح(٢١٠٨٣)١٠.

السماحة:

* وعن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابنا، عن سعد بن طريف، عن الأصمغ، عن الحرث الأعور قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام للحسن ابنه^(١) في بعض ما سأله عنه: يا بني ما السماحة؟ قال: البذل في العسر واليسر^{(٢)(٣)}.

* وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن: يا بني، ما السماحة؟ قال: البذل في العسر واليسر^{(٤)(٥)}.

(١) في المصدر زيادة: عليه السلام. ١٤ - الخصال: ٨ / ٢٧.

(٢) معاني الأخبار: ٢٥٦ / ١، وأورده في الحديث ٦ من الباب ٢٢ من أبواب

النفقات.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٩: ١٩ - ح (١١٤١٥) ١٣.

(٤) الكافي ٤: ٤١ / ١١، وأورده عن معاني الأخبار في الحديث ١٣ من الباب ٢

من أبواب ما تجب فيه الزكاة.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٥٤٥ - ح (٢٧٨٢٤) ٦.

السفه:

* محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه، عن الحميري، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابنا بلغ به سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة، عن الحارث الأعور قال: قال علي للحسن ابنه عليه السلام في مسأله التي سأله عنها: يا بني ما السفه؟ قال: اتباع الدناة، ومصاحبة الغواة^{(١)(٢)}.

الحضور في المساجد:

* محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته للحسن والحسين عليهما السلام أوصيكما بتقوى الله - إلى أن قال - والله الله في بيت ربكم لا تخلوه ما بقيتم فإنه إن ترك لم تناظروا. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك^(٣)، ويأتي ما يدل عليه^{(٤)(٥)(٦)}.

(١) معاني الأخبار: ٢٤٧ / ١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٦: ٢٥٧ - ح (٢١٥٠٤) ٣.

(٣) تقدم في الحديثين ١٦ و ٣٦ من الباب ١ من أبواب مقدمة العبادات، وفي

الأحاديث ١٥ و ١٨ و ٢٠ من الباب ١ من هذه الأبواب.

(٤) يأتي في الأبواب ٥ و ٦ و ٧ من هذه الأبواب. الباب ٥ فيه حديثان.

(٥) نهج البلاغة ٣: ٨٦ / ٤٧.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٢٣ - ح ١٠.

ثقافة الاكل:

* وفي (الخصال) عن علي بن أحمد بن موسى عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن عثمان بن عبيد عن هدبة بن خالد عن مبارك بن فضالة عن الأصمغ بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام للحسن عليه السلام: الا أعلمك أربع خصال تستغنى بها عن الطب؟ قال: بلى قال: لا تجلس على الطعام الا وأنت جائع ولا تقم عن الطعام الا وأنت تشتهي وجود المضغ وإذا نمت فاعرض نفسك على الخلاء فإذا استعملت هذا استغنيت عن الطب^(١).

الذكر والنسيان:

* محمد بن علي بن الحسين في (العلل): عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد البرقي، وفي (عيون الأخبار) عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى وأحمد بن إدريس كلهم، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام - في حديث - أن

(١) الخصال: ٢٢٨ / ٦٧.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٤: ٢٤٥ - ح (٣٠٤٥١) ٨.

الحسن عليه السلام أجاب السائل الذي سأله عن الذكر والنسيان؟ فقال: إن قلب الرجل في حق، وعلى الحق طبق، فإن صلى الرجل عند ذلك على محمد وآل محمد صلاة تامة انكشف ذلك الطبق عن ذلك الحق فأضاء القلب وذكر الرجل ما كان نسي، وإن هو لم يصل على محمد وآل محمد أو نقص من الصلاة عليهم انطبق ذلك الطبق على ذلك الحق فأظلم القلب ونسي الرجل ما كان ذكره. ورواه الطبرسي في (الاحتجاج) مرسلاً^(١). ورواه النعماني في (الغيبة): عن عبد الواحد بن عبد الله الموصلي، عن محمد بن جعفر، عن أحمد بن أبي عبد الله، مثله^{(٢)(٣)(٤)}.

الشح:

* وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن البرقي رفعه عن سعد بن طريف، عن الأصبع، عن الحارث

(١) الاحتجاج: ٢٦٦.

(٢) غيبة النعماني: ٥٨ / ٢. الباب ٣٨ فيه حديث واحد

(٣) علل الشرائع: ٩٧ / ٦ الباب ٨٥، وعيون أخبار الرضا عليه السلام: ١ / ٦٦ / ٣٥.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ١٩٨ - ١٩٩ - ح (٩١٠٦) ١.

الأعور قال: فيما سأل علي ابنه الحسن أنه قال له: ما الشح؟ قال: أن ترى ما في يديك شرفا، وما أنفقت تلفا^{(١)(٢)}.

قرين السوء:

* الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس) عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن علي الصيرفي^(٣)، عن محمد بن همام الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة^(٤)، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده الحسن عليه السلام أنه قال فيها: وإياك ومواطن التهمة، والمجلس المظنون به السوء، فان قرين السوء يغير جليسه^{(٥)(٦)(٧)}.

(١) معاني الأخبار: ٢٤٥ / ٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٩: ٣٨ - ح (١١٤٦٦) ٩.

(٣) في المصدر: عمر بن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات...

(٤) في المصدر: أحمد بن سلامة الغنوي...

(٥) في المصدر: يغير جليسه.

(٦) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢: ٣٧ - ح (١٥٥٧٥) ٤.

يوم عاشوراء:

* وفي (العلل) عن محمد بن علي القزويني، عن المظفر بن أحمد القزويني، عن محمد بن جعفر الأسدي، عن سهل بن زياد، عن سليمان بن عبد الله، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يا بن رسول الله كيف صار يوم عاشورا يوم مصيبة وغم وحزن^(١) وبكاء دون اليوم الذي قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وآله، واليوم الذي ماتت فيه فاطمة^(٢)، واليوم الذي قتل فيه أمير المؤمنين عليه السلام، واليوم الذي قتل فيه الحسن^(٣) بالسم؟ فقال: إن يوم الحسين^(٤) أعظم مصيبة من جميع سائر الأيام، وذلك أن أصحاب الكساء الذين كانوا أكرم الخلق على الله عز وجل كانوا خمسة، فلما مضى عنهم النبي صلى الله عليه وآله بقي أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين^(٥)، فكان فيهم للناس عزاء وسلوة، فلما مضت فاطمة^(٦) كان في أمير المؤمنين

(١) في المصدر: وجزع.

(٢) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٣) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٤) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٥) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٦) في المصدر زيادة: عليه السلام.

والحسن والحسين للناس عزاء وسلوة، فلما مضى أمير المؤمنين عليه السلام كان للناس في الحسن والحسين عزاء وسلوة فلما مضى الحسن^(١) كان للناس في الحسين^(٢) عزاء وسلوة، فلما قتل الحسين^(٣) لم يكن بقي من أصحاب الكساء أحد للناس فيه بعده عزاء وسلوة، فكان ذهابه كذهاب جميعهم كما كان بقاءه كبقاء جميعهم، فلذلك صار يومه أعظم الأيام مصيبة... الحديث^{(٤)(٥)}.

الباغي مصروع:

* محمد بن الحسن الرضي في (نهج البلاغة) قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه السلام: لا تدعون إلى مبارزة، وان دعيت إليها فأجب فان الداعي باغ والباغي مصروع^{(٦)(٧)}.

(١) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٢) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٣) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٤) علل الشرائع: ٢٢٥ / ١.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٥٠٣ - ٥٠٤ -

ح(١٩٦٩٥)٦.

(٦) نهج البلاغة ٣: ٢٠٤ / خ ٢٣٣.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٥: ٩٠ - ح (٢٠٠٤٩) ٣.

ما يجب على النساء:

* وعن أبي عبد الله الأشعري، عن بعض أصحابنا، عن جعفر بن عنبسة، عن عبادة بن زياد، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي جعفر عليه السلام. وعن أحمد بن محمد العاصمي عن حدثه، عن معلى بن محمد، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في رسالته إلى الحسن عليه السلام إياك ومشاورة النساء فإن رأيهن إلى الألفن^(١)، وعزمهن إلى الوهن، واكفف عليهن من أبصارهن بحجابك إياهن فإن شدة الحجاب خير لك ولهن من الارتياب، وليس خروجهن بأسد من دخول من لا يوثق^(٢) به عليهن، فإن استطعت أن لا يعرفن غيرك من الرجال فافعل. وعن أحمد بن محمد بن سعيد، عن جعفر بن محمد الحسن، عن علي بن عبدك، عن الحسن بن ظريف بن ناصح، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصمغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام، مثله^(٣)، إلا أنه قال: كتب بهذه الرسالة أمير المؤمنين عليه السلام

(١) الألفن: بالتحريك: ضعف الرأي، (مجمع البحرين ٦ / ٢٠١، والصحاح

٥ / ٢٠٧١، هامش المخطوط).

(٢) في المصدر: لا تثق.

(٣) الكافي ٥ : ٣٣٨ ذيل الحديث ٨.

إلى ابنه محمد. ورواه الصدوق بإسناده إلى وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده محمد بن الحنفية، مثله^{(١)(٢)(٣)}.

* محمد بن يعقوب، عن أبي علي^(٤) الأشعري، عن بعض أصحابنا، عن جعفر بن عنبسة، عن عباد بن زياد الأسدي، عن عمرو بن أبي المقدم عن أبي جعفر عليه السلام، وعن أحمد بن محمد العاصمي، عن حدثه عن معلى بن محمد البصري، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في رسالة أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن عليه السلام: لا تملك المرأة من الأمر ما يجاوز نفسها فان ذلك أنعم لخالها وأرخي لبالها وأدوم لجمالها فان المرأة ريحانة وليست بقهرمانة ولا تعد بكرامتها نفسها واغضض بصرها بسترها واكفها بحجابك ولا تطمعها ان تشفع لغيرها فيميل من شفعت له عليك معها واستبق من نفسك بقية فان امساكك عنهن

(١) الفقيه ٤: ٢٧٥ / ح ٨٣٠ الوصية المذكورة ولكن خالية من هذه القطعة.

(٢) الكافي ٥: ٣٣٧ / ح ٧.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ٦٤ - ٦٥ - ح (٢٥٠٤٩) ٢.

(٤) في نسخة: عبد الله (هامش المخطوط).

٣٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

وهن يرين انك ذو اقتدار خير من أن يرين حالك على انكسار.
ورواه الرضي في (نهج البلاغة) مرسلا، نحوه^{(١)(٢)(٣)}.

الولد الصالح ريحانة:

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن
النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:
الولد الصالح ريحانة من الله قسمها بين عباده، وإن ريحانتي من
الدنيا الحسن والحسين عليهما السلام سميتهما باسم سبطين من بني إسرائيل
شبرا وشبيراً^{(٤)(٥)}.

تربية الولد الصالحة:

* علي بن موسى بن طاووس في كتاب (كشف المحجة لثمره المهجة)
نقلا من كتاب (الرسائل) لمحمد بن يعقوب الكليني بإسناده إلى جعفر بن

(١) نهج البلاغة ٣: ٦٣ / خ ٣١.

(٢) الكافي ٥: ٥١٠ / ح ٣.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ١٦٨ - ١٦٩ -

ح (٢٥٣٢٧) ١.

(٤) الكافي ٦: ٢ / ح ١، عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٧ / ح ٨.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٥٨ - ح (٢٧٢٩٤) ١.

عنيسة، عن عباد بن زياد الأسدي، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي جعفر عليه السلام في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده الحسن عليه السلام - وهي طويلة منها أن قال :- فبادرتك بوصيتي لخصال منها: (أن تعجل)^(١) بي أجلي - إلى أن قال: - وأن يسبقني إليك بعض غلبة الهوى وفتن الدنيا وتكون كالصعب النفور، وإنما قلب الحدث كالأرض الخالية ما بقي فيها من شيء^(٢) قبلته، فبادرتك بالأدب قبل أن يقسو قلبك ويشتغل بك. ورواه الرضي في (نهج البلاغة) مراسلاً^{(٣)(٤)(٥)}.

* علي بن موسى بن طاوس في كتاب (كشف المحجة لثمره المهجة) نقلاً من كتاب الرسائل لمحمد بن يعقوب الكليني بإسناده إلى (جعفر بن عنيسة)^(٦)، عن عباد بن زياد الأسدي، عن (عمرو بن أبي المقدام)^(٧)، عن أبي جعفر عليه السلام في وصية أمير المؤمنين لولده

(١) في المصدر: قبل أن يعجل.

(٢) في المصدر زيادة: إلا.

(٣) نهج البلاغة ٣: ٤٥ / رسالة ٣١.

(٤) كشف المحجة: ١٦١.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٧٨ - ح (٢٧٦٣٥) ٦.

(٦) في المصدر: أبي جعفر بن عنيسة.

(٧) في المصدر: عمر بن أبي المقدام.

الحسن عليه السلام: من الوالد الفنان المقر للزمان - إلى أن قال: - واعلم يا بني! إن أحب ما أنت آخذ به من وصيتي إليك تقوى الله، والاقتصار على ما افترض^(١) عليك، والأخذ بما مضى عليه سلفك^(٢) من آباءك والصالحون من أهل بيتك فإنهم لن يدعوا أن نظروا لأنفسهم كما أنت ناظر، وفكروا كما أنت مفكر، ثم ردهم آخر ذلك إلى الأخذ بما عرفوا، والامساك عما لم يكلفوا، فليكن طلبك لذلك^(٣) بتفهم وتعلم، لا بتورد^(٤) الشبهات، وعلو^(٥) الخصومات، وابدأ قبل نظرك في ذلك بالاستعانة بإهلك^(٦) والرغبة إليه في التوفيق، ونبذ كل شائبة (أدخلت عليك)^(٧) شبهة، أو

(١) في المصدر: فرضه الله.

(٢) في المصدر: الأولون.

(٣) في المصدر: ذلك.

(٤) في المصدر: بتورط.

(٥) في المصدر: وعلو.

(٦) في المصدر زيادة: عليه.

(٧) في المصدر: أو لجتك في.

أسلمتكم إلى ضلالة. الحديث. ورواه الرضي في (نهج البلاغة)
مرسلاً^{(١)(٢)(٣)}.

رهبة الموت:

* وفي (الأمالي) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق، عن أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام قال: لما حضرت الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام الوفاة بكى فقبل له: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله أتبكي ومكانك من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي أنت به قد قال فيك رسول الله صلى الله عليه وآله ما قال؟ وقد حججت عشرين حجة ماشياً، وقد قاسمت ربك مالك ثلاث مرات حتى النعل والنعل فقال عليه السلام: إنما أبكي لخصلتين: هول المطلع، وفراق الأحبة^{(٤)(٥)}.

(١) نهج البلاغة ٣: ٤٢ / خ ٣١.

(٢) كشف المحجة ١٥٩، ح ١٦٢.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٧: ١٧٠ - ١٧١ -

ح (٣٣٥١٨) ٥٥.

(٤) أمالي الصدوق: ١٨٤ / ح ٩.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ١٣١ - ح (١٤٤٤٣) ٣١.

الباب الثاني

الآداب والسنن والمستحبات

آداب الاستحمام:

* وعن محمد بن الحسن، وعلي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله^(١) بن حماد، عن أبي مريم الأنصاري، رفعه، قال: إن الحسن بن علي عليه السلام خرج من الحمام فلقيه إنسان فقال له: طاب استحمامك، فقال: يا لكع^(٢) وما تصنع بالاست^(٣) ههنا؟! فقال: طاب حميمك، فقال: أما تعلم أن الحميم العرق، قال: طاب حمامك، قال: وإذا طاب حمامي فأني شيء لي؟! ولكن قل: طهر ما طاب منك وطاب ما طهر منك. ورواه الصدوق مرسلًا نحوه^{(٤)(٥)(٦)}.

(١) في المصدر: عبد الرحمان

(٢) اللكع: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم (النهاية ٤: ٢٦٨).

(٣) أي بحذف الهمزة والسين والتاء (است).

(٤) الفقيه ١: ٧٢ / ح ٢٧٩.

(٥) الكافي ٦: ٥٠٠ / ح ٢١.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ٥٩ - ٦٠ - ح (١٤٧٨) ٢.

استحباب تعاطي الورد وشمه:

* محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في باب إسباغ الوضوء^(١) عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام عن الحسن بن علي عليه السلام قال: جاني^(٢) رسول الله صلى الله عليه وآله بالورد بكتفا يديه، فلما أدنيتة إلى أنفي قال: أما أنه سيد ريحان الجنة بعد الآس^(٣) (٤).

عيادة المريض:

* الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن حمويه بن علي، عن محمد بن محمد بن بكر، عن الفضل بن أطياب، عن محمد بن كثير، عن شعبة، عن الحكم بن عبد الله بن نافع أن أبا موسى عاد الحسن بن علي عليه السلام فقال الحسن عليه السلام: أعائدا جئت أو زائرا؟ فقال: عائدا، فقال: ما من رجل يعود مريضا ممسيا إلا خرج

(١) تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

(٢) حبوت الرجل حباء: بالكسر والمد: أعطيته الشيء بغير عوض، والاسم منه الحبوة بالضم. (مجمع البحرين ١: ٩٤).

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٤٠ / ح ١٢٨.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ١٧١ - ح (١٨٥١) ٢.

معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة^{(١)(٢)}.

نقش الخاتم:

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن يونس بن ظبيان وحفص بن غياث جميعاً، عن أبي عبد الله عليه السلام قالاً: قلنا له: جعلنا فداك أيكره أن يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم أبيه؟ فقال: في خاتمي مكتوب الله خالق كل شيء، وفي خاتم أبي محمد بن علي - وكان خير محمدي رأيتاه - العزة لله، وفي خاتم علي بن الحسين الحمد لله العلي^(٣)، وفي خاتم الحسن والحسين: حسبي الله، وفي خاتم أمير المؤمنين عليه السلام الله الملك^{(٤)(٥)}.

(١) أمالي الطوسي ٢: ١٧. وفيه حباب بدل اطياب.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ٤١٩ - ح (٢٥٢٣) ٣.

(٣) في المصدر زيادة: العظيم.

(٤) الكافي ٦: ٤٧٣ / ٢.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٩٨ - ح (٦٠٣٠) ١.

* وعنهم^(١)، عن سهل بن زياد، عن محمد بن عيسى، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الثاني عليه السلام - في حديث - قال: أتدري ما كان نقش خاتم آدم عليه السلام؟ قلت: لا، فقال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. وكان نقش خاتم النبي: محمد رسول الله، وخاتم أمير المؤمنين عليه السلام الله الملك، وخاتم الحسن: عليه السلام العزة لله، وخاتم الحسين عليه السلام: إن الله بالغ أمره، وخاتم^(٢) علي بن الحسين خاتم أبيه، وأبو جعفر الأكبر خاتم جده الحسين وخاتم جعفر: الله وليي وعصمتي من خلقه، وأبو الحسن الأول: حسبي الله، وأبو الحسن الثاني: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، وقال الحسين بن خالد: ومد إلي يده وقال: خاتمي خاتم أبي أيضا^{(٣)(٤)}.

* وفي (المجالس) و(عيون الأخبار) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي الكوفي، عن الحسن بن أبي العقب^(٥) الصيرفي عن الحسين بن خالد، عن أبي

(١) في المصدر: محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا.

(٢) كتب المصنف على كلمة (خاتم) علامة نسخة.

(٣) الكافي ٦: ٤٧٤ / ح ٨.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ١٠٠ - ١٠١ - ح (٦٠٣٧) ٥.

(٥) في نسخة: عقبة (هامش المخطوط) وكذلك في الأمالي.

الحسن الرضا عليه السلام - في حديث - قال: كان نقش خاتم آدم لا إله إلا الله، محمد رسول الله - إلى أن قال - فنقش نوح في خاتمه لا إله إلا الله ألف مرة، يارب أصلحني - إلى أن قال - وأهبط الله على إبراهيم خاتمه فيه ستة أحرف: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، فوضت أمري إلى الله، أسندت ظهري إلى الله، حسبي الله، فأوحى الله جل جلاله إليه: تختم بهذا الخاتم فإني أجعل النار عليك بردا وسلاما، قال: وكان نقش خاتم موسى عليه السلام حرفين اشتقهما من التوراة: اصبر تؤجر، أصدق تنج، قال وكان نقش خاتم سليمان عليه السلام حرفين اشتقهما من الزبور: سبحان من أجم الجن بكلماته، وكان نقش خاتم عيسى عليه السلام حرفين اشتقهما من الإنجيل: طوبى لعبد ذكر الله من أجله، وويل لعبد نسي الله من أجله، وكان نقش خاتم محمد صلى الله عليه وآله لا إله إلا الله، محمد رسول الله، وكان نقش خاتم أمير المؤمنين عليه السلام الملك لله، وكان نقش خاتم الحسن بن علي عليه السلام العزة لله، وكان نقش خاتم الحسين عليه السلام إن الله بالغ أمره، وكان علي بن الحسين عليه السلام يتختم بخاتم أبيه، وكان محمد بن علي عليه السلام يتختم بخاتم الحسين بن علي، وكان نقش خاتم جعفر بن محمد عليه السلام الله وليي وعصمتي من خلقه، وكان نقش خاتم أبي الحسن

٤٢ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

موسى بن جعفر عليه السلام حسبي الله، قال الحسين بن خالد: وبسط أبو الحسن الرضا عليه السلام كفه وخاتم أبيه في إصبعه حتى أراني النقش ^(١)(٢).

التختم باليسار:

* وعنهم، عن أحمد، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان الحسن والحسين عليهما السلام يتختمان في يسارهما ^(٣)(٤).

* وعنهم، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمد الأشعري، عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي والحسن والحسين عليهم السلام يتختمون في أيسارهم ^(٥)(٦).

(١) أمالي الصدوق: ٣٦٩/ح ٥ وعيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٥٤/ح ٢٠٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ١٠١ - ١٠٢ - ح (٦٠٤١) ٩.

(٣) الكافي ٦: ٤٧٠.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٨٠ - ح (٥٩٧٤) ٣.

(٥) الكافي ٦: ٤٦٩/ح ١٢.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٨٠ - ح (٥٩٧٥) ٤.

* وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء،
عن مثنى الحنيط، عن حاتم بن إسماعيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:
كان الحسن والحسين عليهما السلام يتختمان في يسارهما^{(١)(٢)}.

حلق الذكر:

* محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله بادروا إلى
رياض الجنة قيل. يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال حلق الذكر.
وفي المجالس و(معاني الأخبار). عن محمد بن بكران النقاش، عن
أحمد بن محمد بن سعيد، عن المنذر بن محمد، عن أبيه عن محمد بن
الحسن^(٣) بن علي بن الحسن^(٤) بن علي بن أبي طالب عليه السلام عن آبائه عليهم السلام
مثله^{(٥)(٦)(٧)}.

(١) الكافي ٦: ٤٦٩ / ح ١٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٨٠ - ح (٥٩٧٦) ٥.

(٣) وفي المصدر. (الحسين) في الموردين.

(٤) وفي المصدر. (الحسين) في الموردين.

(٥) أمالي الصدوق. ٢٩٧ ومعاني الأخبار. ٣٢١.

(٦) الفقيه ٤. ٢٩٣ / ح ٦٥.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ٢٣٠ - ح (٩١٩٧) ١.

مقاسمة الفقراء المال:

* محمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام (إلى أن قال:) فقال: إن الحسن بن علي عليه السلام قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلا ونعلا وثوبا وثوبا ودينارا ودينارا، وحج عشرين حجة ماشيا على قدميه^{(١)(٢)}.

زيارة قبور المعصومين عليهم السلام:

* وعنه، عن محمد بن علي الكوفي، عن عثمان بن أحمد بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد الرازي، عن عبد الرحمن بن محمد، عن محمد بن الحسن الفارسي، عن محمد بن منصور، عن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن عثمان، عن معلى بن جعفر^(٣) قال: قال الحسن بن علي عليه السلام: يا رسول الله ما لمن زارك^(٤)؟ فقال: من زارني حيا أو ميتا

(١) التهذيب ٥: ١١ / ح ٢٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٩: ٤٨٠ - ح ١.

(٣) في المصدر: إبراهيم بن عبد الله بن حسين بن عثمان بن معلى بن جعفر..

(٤) في المصدر: ما لمن زارنا؟

أو زار أباك حيا أو ميتا أو زار أخاك حيا أو ميتا أو زارك حيا أو ميتا
كان حقا علي أن أستنقذه يوم القيامة^{(١)(٢)}.

* عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الإسناد) عن السندي
بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن الحسين
بن علي عليه السلام كان يزور قبر الحسن بن علي عليه السلام كل عشية جمعة^{(٣)(٤)(٥)}.

* وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر
الحميري، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن داود
الرقمي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما خلق الله خلقا أكثر من
الملائكة وإنه لينزل من السماء كل مساء سبعون ألف ملك يطوفون
بالبيت ليلاً^(٦) حتى إذا طلع الفجر انصرفوا إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله
فسلموا عليه، ثم يأتون قبر أمير المؤمنين علي عليه السلام فيسلمون عليه، ثم

(١) التهذيب ٦: ٤٠ / ح ٨٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٣٣٠ - ح (١٩٣٢٨) ١٩.

(٣) أمالي الصدوق: ١٢٢ / ٨.

(٤) الكافي ٤: ٥٨١ / ٦ وكامل الزيارات: ١٨٩.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٤٠٨ - ٤٠٩ -

ح (١٩٤٧٥) ١.

(٦) في المصدر: ليلتهم.

يأتون قبر الحسن فيسلمون عليه، ثم يأتون قبر الحسين عليه السلام فيسلمون عليه، ثم يعرجون إلى السماء قبل أن تطلع الشمس، ثم تنزل ملائكة النهار سبعون ألف ملك فيطوفون بالبيت الحرام نهارهم حتى إذا دنت الشمس للغروب انصرفوا إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله فيسلمون عليه، ثم يأتون قبر أمير المؤمنين عليه السلام فيسلمون عليه، ثم يأتون قبر الحسن^(١) فيسلمون عليه، ثم يأتون قبر الحسين عليه السلام فيسلمون عليه، ثم يعرجون إلى السماء قبل أن تغيب الشمس^{(٢)(٣)}.

* وعنه، عن محمد بن علي الكوفي، عن عثمان بن أحمد بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد الرازي، عن عبد الرحمن بن محمد، عن محمد بن الحسن الفارسي، عن محمد بن منصور، عن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن عثمان، عن معلى بن جعفر^(٤) قال: قال الحسن بن علي عليه السلام: يا رسول الله ما لمن زارك^(٥)؟ فقال: من زارني حيا أو ميتا

(١) في المصدر زيادة: عليه السلام.

(٢) ثواب الأعمال: ١٢١ / ح ٤٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٤٢١ - ح (١٩٥٠٤) ٢٩.

(٤) في المصدر: إبراهيم بن عبد الله بن حسين بن عثمان بن معلى بن جعفر..

(٥) في المصدر: ما لمن زارنا؟

أوزار أباك حيا أو ميتا أوزار أخاك حيا أو ميتا أوزارك حيا أو ميتا
كان حقا علي أن أستنقذه يوم القيامة^{(١)(٢)}.

تسمية المولود:

* وفي (العلل) عن الحسن بن محمد بن يحيى العلوي، عن
جده، عن أحمد بن صالح التميمي، عن عبد الله بن عيسى، عن
جعفر بن محمد، عن أبيه قال: أهدى جبرئيل عليه السلام إلى رسول الله صلى الله عليه وآله
اسم الحسن بن علي وخرقة (من حرير)^(٣) الجنة، واشتق اسم الحسين
من اسم الحسن^{(٤)(٥)}.

* محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن
محمد، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفري قال: سمعت أبا
الحسن عليه السلام يقول: لا يدخل الفقر بيتا فيه اسم محمد أو أحمد أو علي

(١) التهذيب ٦: ٤٠ / ح ٨٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٣٣٠ - ح (١٩٣٢٨) ١٩.

(٣) في المصدر: حرير من ثياب.

(٤) علل الشرائع: ١٣٩ / ح ٩.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤١٠ - ح (٢٧٤٣٤) ١٢.

٤٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

أو الحسن أو الحسين أو جعفر أو طالب أو عبد الله أو فاطمة من
النساء^{(١)(٢)}.

سنن المولود:

* وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن خالد قال:
سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التهئة بالولد، متى هي؟ قال: إنه لما
ولد الحسن بن علي عليه السلام هبط جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله بالتهئة في
اليوم السابع، وأمره أن يسميه ويكنيه ويحلق رأسه ويعق عنه ويثقب
أذنه، وكذلك حين ولد الحسين عليه السلام أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل
ذلك، قال: وكان لهما ذؤابتان في القرن الأيسر وكان الثقب في
الاذن اليمنى في شحمة الأذن، وفي اليسرى في أعلى الأذن، فالقرط
في اليمنى، والشنف في اليسرى. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن
يعقوب، مثله^{(٣)(٤)(٥)}.

(١) الكافي ٦: ١٩ / ح ٨، والتهذيب ٧: ٤٣٨ / ح ١٧٤٨.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٩٦ - ح (٢٧٣٩٥) ١.

(٣) التهذيب ٧: ٤٤٤ / ١٧٧٦.

(٤) الكافي ٦: ٣٤ / ح ٦.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٢ - ٤٣٣ -

ح (٢٧٥٠٩) ٢.

* وبالأسانيد السابقة في إسباغ الوضوء، عن الرضا، عن آبائه، عن علي بن الحسين عليه السلام، عن أسماء بنت عميس، عن فاطمة عليها السلام قالت: لما حملت بالحسن عليه السلام وولدتها جاء النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا أسماء، هلمي ابني، فدفعته إليه في خرقة صفراء فرمى بها النبي صلى الله عليه وآله وأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى - إلى أن قال: - فسماه الحسن، فلما كان يوم سابعه علق عنه النبي صلى الله عليه وآله بكبشين أملحين، وأعطى القابلة فخذا ودينارا، وحلق رأسه، وتصدق بوزن الشعر ورقا، وطفى رأسه بالخلوق، وقال: يا أسماء، الدم فعل الجاهلية، قالت أسماء: فلما كان بعد حول ولد الحسين عليه السلام جاءني وقال: يا أسماء هلمي بابني فدفعته إليه في خرقة بيضاء، فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى، ووضعها في حجره - إلى أن قالت: - فقال جبرئيل: سمه: الحسين، فلما كان يوم سابعه علق عنه النبي صلى الله عليه وآله بكبشين أملحين، وأعطى القابلة فخذا ودينارا، ثم حلق رأسه وتصدق بوزن الشعر ورقا، وطفى رأسه بالخلوق، وقال: يا أسماء، الدم فعل الجاهلية^{(١)(٢)}.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٥ / ح ٥، وصحيفة الرضا عليه السلام: ٢٤٠ / ح ١٤٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٠٨ - ح (٢٧٤٢٧) ٥.

٥٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* وعنه^(١)، عن آبائه، عن علي عليه السلام أنه سمى الحسن يوم السابع، واشتق من اسم الحسن الحسين، ولم يكن بينهما إلا الحمل^{(٢)(٣)}.

* وعنه، عن أبيه، عن جعفر بن محمد أن فاطمة عقت عن الحسن والحسين وأعطت القابلة رجل شاة ودينارا^{(٤)(٥)}.

* وفي (العلل) وفي (معاني الأخبار): عن أحمد بن الحسن القطان، عن الحسن بن علي السكري، عن محمد بن زكريا الجوهري، عن العباس بن بكار، عن عباد بن كثير وأبي بكر الهذلي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما حملت فاطمة بالحسن فولدت وكان النبي صلى الله عليه وآله أمرهم أن يلفوه في خرقة بيضاء، فلفوه في صفراء وقالت فاطمة: يا علي سمه، فقال: ما كنت لاسبق باسمه رسول الله صلى الله عليه وآله، وجاء النبي صلى الله عليه وآله فأخذه وقبله وأدخل لسانه في فيه، فجعل الحسن عليه السلام يمصه ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: ألم أتقدم إليكم أن تلفوه في خرقة بيضاء، فدعا بخرقة بيضاء فلفه فيها ورمى بالصفراء، وأذن في أذنه

(١) أي عن الإمام الرضا عليه السلام.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٤٢ / ١٤٥، وصحيفة الرضا عليه السلام: ٢٥٠ / ١٧٠.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٠٨ - ٤٠٩ -

ح(٢٧٤٢٨)٦.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٤٦ / ١٧٠.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٠٩ - ح(٢٧٤٣٠)٨.

اليمنى وأقام في اليسرى - إلى أن قال: - وسماه الحسن، فلما ولدت الحسين جاء النبي ﷺ ففعل به كما فعل بالحسن - إلى أن قال:- فسماه الحسين^{(١)(٢)}.

* الحسن بن محمد الطوسي في (الأمالي): عن أبيه، عن الحفار، عن إسماعيل بن علي الدعبل، عن علي بن علي أخي دعبل، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام، عن أسماء بنت عميس قالت: لما ولدت فاطمة الحسن جاء النبي ﷺ فقال: يا أسماء هاتي ابني، فدفعته إليه في خرقة صفراء فرمى بها، وقال: ألم أعهد إليكم أن لا تلفوا المولود في خرقة صفراء، ودعا بخرقة بيضاء فلفه فيها، ثم أذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى - ثم ذكرت في الحسين مثل ذلك، إلى أن قالت:- فلما كان يوم سابعه جاءني النبي ﷺ فقال: هلمي إلي بابني، ففعل به كما فعل بالحسن، وعق عنه كما عق عن الحسن كبشا أملح، وأعطى القابلة رجلا وحلق رأسه وتصدق بوزن الشعر ورقا، وطلّى رأسه بالخلوق، قال: إن الدم من فعل الجاهلية، الحديث^{(٣)(٤)}.

(١) علل الشرائع: ١٣٨ / ٧، ومعاني الأخبار: ٥٧ / ٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٠٩ - ٤١٠ - ح(٢٧٤٣٢) ١٠.

(٣) أمالي الطوسي ١: ٣٧٧.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤١٠ - ٤١١ -

ح(٢٧٤٣٧) ١٥.

* قال: وعق النبي ﷺ عن نفسه بعدما جاءته النبوة، وعق عن الحسن والحسين كبشين. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك بعمومه^(١)، ويأتي ما يدل عليه^{(٢)(٣)(٤)}.

* وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله ﷺ قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن بيده وقال: بسم الله عقيقة عن الحسن، اللهم عظمها بعظمه، ولحمها بلحمه، ودمها بدمه، وشعرها بشعره، اللهم اجعلها وقاء لمحمد وآله ﷺ^{(٥)(٦)}.

* وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى، عن عاصم الكوزي قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يذكر عن أبيه، أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن ﷺ بكبش،

(١) تقدم في الباب ٣٨ من هذه الأبواب.

(٢) يأتي في الأبواب الآتية. الباب ٤٠ فيه حديثان.

(٣) معاني الأخبار: ٨٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤١٤ - ٤١٥ -

ح(٢٧٤٥٠)٣.

(٥) الكافي ٦: ٣٢ / ١.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٠ - ح(٢٧٥٠٤)٢.

وعن الحسين عليه السلام بكبش، وأعطى القابلة شيئاً، وحلق رؤوسهما يوم سابعهما، ووزن شعرهما فتصدق بوزنه فضة، الحديث^{(١)(٢)}.

* وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن خالد قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التهنئة بالولد، متى هي؟ قال: إنه لما ولد الحسن بن علي عليه السلام هبط جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله بالتهنئة في اليوم السابع، وأمره أن يسميه ويكنيه ويحلق رأسه ويعق عنه ويثقب أذنه، وكذلك حين ولد الحسين عليه السلام أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل ذلك، قال: وكان لهما ذؤابتان في القرن الأيسر وكان الثقب في الاذن اليمنى في شحمة الأذن، وفي اليسرى في أعلى الاذن، فالقرط في اليمنى، والشنف في اليسرى. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله^{(٣)(٤)(٥)}.

(١) الكافي ٦: ٣٣ / ٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٠ - ٤٣١ - ح (٢٧٥٠٥) ٣.

(٣) التهذيب ٧: ٤٤٤ / ١٧٧٦.

(٤) الكافي ٦: ٣٤ / ٦.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٢ - ٤٣٣ - ح (٢٧٥٠٩) ٢.

٥٤ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن السكوني قال: قال النبي ﷺ يا فاطمة، ائقبي أذني الحسن والحسين ﷺ خلافا لليهود^{(١)(٢)}.

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد): عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه ﷺ قال: سمي رسول الله ﷺ الحسن والحسين ﷺ لسبعة أيام وعق عنهما لسبع وختنهما لسبع وحلق رؤوسهما لسبع وتصدق بزنة شعورهما فضة^{(٣)(٤)}.

* وعنه، عن أبيه، عن الحسين بن خالد، عن الرضا ﷺ - في حديث - ان النبي ﷺ حلق رأس الحسن والحسين ﷺ - إلى أن قال:- وكان لهما ذؤابتان في القرن الأيسر^{(٥)(٦)}.

(١) الفقيه ٣: ٣١٦ / ١٥٣٤ . الباب ٥٢ فيه ١١ حديثا .

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٣ - ح (٢٧٥١١) ٤ .

(٣) قرب الإسناد: ٧٥ .

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٣٩ - ح (٢٧٥٢٨) ٤ .

(٥) الكافي ٦: ٣٤ / ٦ .

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٥٠ - ح (٢٧٥٥٥) ٤ .

* محمد بن الحسين في كتاب (الغيبة): قال: روى محمد بن علي السلمغاني في كتاب (الأوصياء) قال: حدثني الثقة عن إبراهيم بن إدريس قال: وجه إلي مولاي أبو محمد عليه السلام بكبش وقال: عقه عن ابني فلان وكل وأطعم أهلك، ثم وجه إلي بكبشين وقال: عق هذين الكبشين عن مولاك وكل هناك الله وأطعم إخوانك. أقول: وتقدم ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وآله عقه عن الحسن والحسين عليهما السلام وأن فاطمة عقت عنهما. وتقدم أيضا ما يدل على المقصود، ويأتي ما يدل عليه^{(١)(٢)}.

البر بالأولاد:

* قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقبل (الحسن والحسين)^(٣) عليهما السلام فقال الأقرع بن حابس: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحدا منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من لا يرحم لا يرحم^{(٤)(٥)}.

(١) الغيبة للطوسي: ١٤٨.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٤٨ - ح (٢٧٥٤٨) ٤.

(٣) في المصدر: الحسن بن علي.

(٤) روضة الواعظين: ٣٦٩، مكارم الأخلاق: ٢٢٠.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٨٥ - ح (٢٧٦٥٧) ٤.

آداب المائدة:

* محمد بن علي بن الحسين باسناده عن إبراهيم الكرخي عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال قال الحسن بن علي عليه السلام: في المائدة اثنتا عشرة خصلة يجب على كل مسلم ان يعرفها أربع منها فرض وأربع سنة وأربع تأديب فاما الفرض فالمعرفة والرضا والتسمية والشكر واما السنة فالوضوء قبل الطعام والجلوس على الجانب الأيسر والاكل بثلاث أصابع ولعق الأصابع واما التأديب فالاكل مما يليك وتصغير اللقمة وتجويد المضغ وقلة النظر في وجوه الناس. ورواه البرقي في (المحاسن) مرسلا نحوه^{(١)(٢)(٣)}.

المستحب من الطعام:

* الحسن بن الفضل بن الحسن الطبرسي في (مكارم الأخلاق) عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كان يأكل الأصناف من الطعام وكان يأكل القثاء بالرطب، وكان أحبها إليه البطيخ والعنب، وكان يأكل

(١) المحاسن: ٤٥٩ / ٤٠١.

(٢) الفقيه ٣: ٢٢٧ / ١٠٦٧.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٤: ٤٣١ - ٤٣٢ - ح (٣٠٩٨٤) ١.

البطيخ بالخربز^(١) وربما أكل بالسكر، وربما أكل البطيخ بالرطب، وكان إذا كان صائماً يفطر على الرطب في زمانه، وكان ربما أكل العنب حبة حبة، وكان يأكل الجبن، وكان يأكل التمر ويشرب عليه الماء، وكان التمر والماء أكثر طعامه، وكان يأكل اللين والتمر والهريسة، وكان أحب الطعام إليه اللحم، وكان يحب القرع ويعجبه الدبى ويلتقطه من الصحفة وكان يأكل الدجاج ولحم الوحش والطيور والخبز والسمن والخل والهندباء والباذروج^(٢) وبقلة الأنصار ويقال لها: الكرب^(٣). وفيه نقلا من كتاب (البصائر)^(٤) عن محمد بن جعفر العاصمي، عن أبيه، عن جده قال: حججت ومعى جماعة من أصحابنا فأتينا المدينة وقصدنا مكانا ننزله فاستقبلنا غلام لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام على حمار له أخضر يتبعه الطعام فنزلنا بين النخل وجاء هو فنزل وأتى بالطشت والماء فبدأ وغسل يديه

(١) الخربز: نوع من البطيخ حلو.

(٢) الباذروج: نوع من البقول يقوي القلب جدا، وهو مقبض للبطن. (القاموس المحيط - بذج - ١: ١٧٨).

(٣) الكرب: نبات له ساق غليظة قصيرة وبرعم في الرأس، ملفوف ورقة بعضه على بعض.

(٤) المعجم الوسيط ٢: ٧٨٥.

وأدير الطشت عن يمينه حتى بلغ آخرنا، ثم أعيد عن يساره حتى أتى على آخرنا، ثم قدم الطعام فبدأ بالملح ثم قال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم ثم ثنى بالحلوى^(١) ثم أتى بكتف مشوي فقال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم فإن هذا طعام كان يعجب النبي ﷺ، ثم أتى بالخل والزيت فقال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم فان هذا طعام كان يعجب فاطمة ؑ، ثم أتى بالسكباغ فقال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم فإن هذا طعام كان يعجب أمير المؤمنين ؑ، ثم أتى بلحم مغلو^(٢) فيه باذنجان فقال: كلوا بسم الله الرحمن الرحيم فإن هذا طعام كان يعجب الحسن بن علي ؑ^(٣).

* محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله ؑ قال: إن أبا بكر وعمر أتيا أم سلمة فقالا لها: يا أم سلمة انك قد كنت عند رجل، فكيف رسول الله ﷺ من ذلك؟ فقالت ما هو إلا كساير

(١) مكارم الأخلاق: ١٤٤.

(٢) في المصدر: بالخل.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢٩ - ٣٠ مقطع، من بداية الحديث ٥٧ إلى نهاية الباب لم

يرد في النسخة الخطية.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٥: ٣٤ - ٣٥ - ح (٣١٠٩١) ٥٧.

الرجال - إلى أن قال: - فغضب رسول الله ﷺ ثم قال: فلما كان في السحر هبط جبرئيل بصحفة من الجنة كان فيها هريسة، فقال: يا محمد هذه عملها لك الحور العين فكلها أنت وعلي وذريتكما فإنه لا يصلح أن يأكلها غيركم، فجلس رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام فأكلوا منها، فأعطى رسول الله ﷺ في المباضعة من تلك الاكلة قوة أربعين رجلا، فكان إذا شاء غشي نساءه كلهن في ليلة واحدة^{(١)(٢)}.

* محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن قبيصة، عن عبد الله النيسابوري، عن هارون بن موسى، عن أبي مسلم، عن أبي العلاء الشامي، عن سفيان الثوري، عن أبي زياد، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أطمعوا جبالكم اللبان، فإن الصبي إذا غذي في بطن أمه باللبان اشتد قلبه وزيد عقله، فإن يك ذكرا كان شجاعا، وإن ولدت أنثى عظمت عجيزتها فتحظى عند زوجها^{(٣)(٤)}.

(١) الكافي ٥: ٥٦٥ / ٤١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ٢٤٣ - ح (٢٥٥٤٣) ٧.

(٣) الكافي ٦: ٢٣ / ٦.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٤٠٥ - ح (٢٧٤١٨) ١.

التوسل الى الله في الدعاء بأصحاب الكساء:

* محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن (محمد بن عمر بن عبد العزيز)^(١)، عن بعض أصحابنا، عن داود الرقي قال: إني كنت أسمع أبا عبد الله عليه السلام أكثر ما يلح في الدعاء على الله بحق الخمسة، يعني رسول الله، وأمير المؤمنين، وفاطمة، والحسن، والحسين عليهما السلام^{(٢)(٣)}.

* وفي (الخصال): عن علي بن الفضل بن العباس، عن أحمد بن محمد بن الحارث، عن محمد بن علي بن خلف، عن حسين بن الأشعر^(٤)، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سألت النبي صلى الله عليه وآله، عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه؟ قال: سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن

(١) في المصدر: عمر بن عبد العزيز.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٢ / ١١.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ٩٧ - ٩٨ - ح (٨٨٤١) ١.

(٤) في المصدر: حسين الأشقر.

الباب الثاني: الآداب والسنن والمستحبات ٦١

والحسين الا تبت علي، فتاب عليه. و (في المجالس) و (معاني الأخبار) بالاسناد المذكور، مثله^{(١)(٢)(٣)}.

* و(في الخصال) و (معاني الأخبار): عن علي بن أحمد بن موسى^(٤)، عن حمزة بن القاسم العلوي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن محمد بن الحسين بن زيد، عن محمد بن زياد، عن المفضل بن عمر، عن الصادق عليه السلام، في قوله تعالى ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾^(٥) قال: هي الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، وهو أنه قال: يا رب، أسألك بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت علي، فتاب عليه، الحديث. وفي كتاب (النبوة) على ما نقله عنه الطبرسي في (مجمع البيان) باسناده إلى المفضل بن عمر، عن الصادق عليه السلام، مثله^{(٦)(٧)(٨)}.

(١) أمالي الصدوق: ٧٠ / ٢، ومعاني الأخبار: ١٢٥ / ١.

(٢) الخصال: ٢٧٠ / ٨.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ٩٨ - ٩٩ - ح (٨٨٤٣) ٣.

(٤) في معاني الأخبار: علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق.

(٥) البقرة: ١٢٤.

(٦) مجمع البيان ١: ٢٠٠.

(٧) الخصال: ٣٠٤ / ٨٤، ومعاني الأخبار: ١٢٦ / ١.

(٨) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ٩٩ - ح (٨٨٤٤) ٤.

* وعن محمد بن إبراهيم بن إسحاق، عن أحمد بن محمد الهمداني، عن المنذر بن محمد، عن جعفر بن سليمان، عن عبد الله بن الفضل، عن أبان بن عثمان، عن أبان بن تغلب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في حديث قصة يوسف، يقول في آخره: هبط جبرئيل على يعقوب فقال: ألا أعلمك دعاء يرد الله به بصرك ويرد عليك ابنيك؟ قال: بلى، قال: فقل ما قاله أبوك آدم فتاب الله عليه، وما قاله نوح فاستوت^(١) سفينته على الجودي ونجا من الغرق، وما قاله أبوك إبراهيم خليل الرحمن حين القي في النار فجعلها الله عليه بردا وسلاما، قال يعقوب: وما ذلك يا جبرئيل؟ فقال: قل اللهم^(٢) إني أسألك بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام أن تأتي بي يوسف وبنيامين جميعا، وترد علي عيني، فقال له، فما استتم يعقوب هذا الدعاء حتى جاء البشير فألقى قميص يوسف عليه فارتد بصيرا^{(٣)(٤)}.

(١) في المصدر زيادة: به.

(٢) في المصدر: يارب.

(٣) أمالي الصدوق: ٢٠٨ / ٧.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ١٠٠ - ١٠١ - ح (٨٨٤٧) ٧.

الخلق الحسن:

* وفي (الخصال) عن علي بن عبد الله الأسواري، عن أحمد بن محمد بن قيس السجزي، عن عبد العزيز بن علي السرخسي، عن أحمد بن عمران البغدادي، عن أبي الحسن، عن أبي الحسن، عن أبي الخلق الحسن. قال الصدوق: أبو الحسن الأول محمد بن عبد الرحيم التستري، وأبو الحسن الثاني علي بن أحمد البصري، وأبو الحسن الثالث علي بن محمد الواقدي، والحسن الأول الحسن بن عرفة العبدي، والحسن الثاني الحسن البصري، والحسن الثالث الحسن بن علي عليه السلام ^(١).

التصدق بالمال:

* محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب وابن فضال جميعاً، عن يونس بن يعقوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن ناساً بالمدينة قالوا ليس

(١) الخصال: ٢٣٠ / ١٠٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢: ١٥٣ - ١٥٤ -

ح(١٥٩٢٩) ٢٦.

٦٤ في وسائل الشيعة ومستدرکاتها

للحسن مال، فبعث الحسن عليه السلام إلى رجل بالمدينة فاستقرض منه ألف درهم وأرسل بها إلى المصدق فقال: هذه صدقة ما لنا، فقالوا: ما بعث الحسن هذه من تلقاء نفسه إلا وعنده مال^{(١)(٢)}.

التهنئة بالمولود:

* وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن بكر بن صالح، عم من ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: هنا رجل رجلا أصاب ابنا فقال له: يهنيك الفارس، فقال له الحسن عليه السلام: ما علمك أن يكون فارسا أو راجلا؟! قال: فما أقول؟ قال: تقول: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ أشده، ورزقك بره. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب^(٣)، وكذا الذي قبله. ورواه الصدوق مرسلًا^{(٤)(٥)}.

* وعن علي بن محمد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبد الله بن حماد، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي برزة الأسلمي قال: ولد للحسن بن علي عليه السلام مولود فأتته قريش فقالوا: يهنيك الفارس، فقال: وما

(١) الكافي ٦: ٤٤٠ / ١٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٩ - ح (٥٧٥١) ١.

(٣) التهذيب ٧: ٤٣٧ / ١٧٤٤.

(٤) الكافي ٦: ١٧ / ٣.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٨٦ - ٣٨٧ - ح (٢٧٣٧٠) ٢.

هذا من الكلام؟ قولوا: شكرت الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ الله به أشده، ورزقك بره^(١).

قبول الهدية:

* وعن السندي بن محمد، عن أبي البخترى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: كسا علي عليه السلام الناس بالكوفة فكان في الكسوة برنس^(٣) خز، فسأله إياه الحسن فأبى أن يعطيه إياه وأسهم عليه بين المسلمين فصار لفتى من همدان فانقلب به الهمداني، فقيل له: إن حسنا كان سأله أباه فمنعه إياه، فأرسل به الهمداني إلى الحسن فقبله^(٤).

(١) الكافي ٦: ١٧ / ٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٨٧ - ح (٢٧٣٧١) ٣.

(٣) البرنس: كل ثوب رأسه منه ملتزق به دراعة كان أو ممطر أو جبة، وقال الجوهري البرنس: قلنسوة طويلة وكان النساك يلبسونها في صدر الاسلام. وهي من البرس - بكسر الباء - القطن (لسان العرب (برنس) ٦: ٢٦).

(٤) قرب الإسناد: ٦٩.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ٣٦٦ - ح (٥٤٠٦) ١٢.

اللباس الحسن:

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا عليه السلام قال: قال أبي: ما تقول في اللباس الحسن؟ فقلت: بلغني أن الحسن عليه السلام كان يلبس وأن جعفر بن محمد عليه السلام كان يأخذ الثوب الجديد فيأمر به فيغمس في الماء، فقال لي: البس وتجمل، فإن علي بن الحسين عليه السلام كان يلبس الجبة الخبز بخمسة دراهم، والمطرف الخبز بخمسين ديناراً، فيشتو فيه فإذا خرج الشتاء باعه فتصدق بثمنه، وتلا هذه الآية ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (١)(٢)(٣).

ما يقال عند النوم:

* وعنه عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال لا يدع الرجل أن يقول عند منامه (أعيذ نفسي وذريتي وأهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة)

(١) الأعراف: ٣٢.

(٢) قرب الإسناد: ١٥٧.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٧-ح (٥٧٤٥) ٨.

فذلك الذي عوذ به جبرئيل الحسن والحسين عليهما السلام ورواه الشيخ بإسناده عن العلاء أيضا^(١) وكذا الذي قبله^(٢).

الجار قبل الدار:

* وفي (العلل): عن علي بن محمد بن الحسن القزويني، عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن جندل بن والق، عن محمد بن عمر المازني، عن عبادة الكلبي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن فاطمة الصغرى، عن الحسين بن علي، عن أخيه الحسن قال: رأيت أمي فاطمة عليها السلام قامت في محرابها ليلة جمعتها فلم تنزل راحة ساجدة حتى اتضح عمود الصبح، وسمعتها تدعو للمؤمنين والمؤمنات وتسميهم، وتكثر الدعاء لهم، ولا تدعو لنفسها بشيء، فقلت لها: يا أماه، لم لا تدعين لنفسك كما تدعين لغيرك؟ فقالت يا بني، الجار ثم الدار^(٣).

(١) التهذيب ٢: ١١٦ / ٤٣٦.

(٢) الفقيه ١: ٢٩٧ / ١٣٥٥، وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٦: ٤٤٧

- ٤٤٨ ح ٢.

(٣) علل الشرائع: ١٨١ / ١.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ١١٢ - ١١٣ ح (٨٨٨٤) ٧.

الاستغفار:

* الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن الربيع بن صبيح، أن رجلا أتى الحسن عليه السلام فشكا إليه الجدوبة، فقال له الحسن: استغفر الله، وأتاه آخر فشكا إليه الفقر فقال له: استغفر الله، وأتاه آخر فقال له: ادع الله أن يرزقني ابنا، فقال له: استغفر الله، فقلنا له: أتاك رجال يشكون أبوابا ويسألون أنواعا فأمرتهم كلهم بالاستغفار؟! فقال: ما قلت ذلك من ذات نفسي، إنما اعتبرت فيه قول الله: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾^(١) الآيات^{(٢)(٣)}.

* الحسن الطبرسي في (مكارم الأخلاق) عن الحسن بن علي عليه السلام، أنه وفد على معاوية، فلما خرج تبعه بعض حجابيه وقال: إني رجل ذو مال ولا يولدي فعلمني شيئا لعل الله أن يرزقني ولدا، فقال: عليك بالاستغفار، فكان يكثر من الاستغفار حتى ربما استغفر في اليوم سبعمئة مرة، فولد له عشرة بنين، فبلغ ذلك معاوية فقال: هلا سألته مم قال ذلك؟ (فعاد إليه)^(٤) فوفده وفدة

(١) نوح: ١٠.

(٢) مجمع البيان ٥: ٣٦١.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ١٧٧ - ١٧٨ - ح (٩٠٥٥) ١٠.

(٤) ليس في المصدر.

أخرى^(١)، فسأله الرجل فقال: ألم تسمع قول الله عز وجل في قصة هود: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾^(٢) وفي قصة نوح: ﴿وَيُؤَمِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ﴾^(٣). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك^{(٤)(٥)}.

مشايعة المسافر:

* محمد بن علي بن الحسين قال: لما شيع أمير المؤمنين عليه السلام أبا ذر رضي الله عنه، شيعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ودعوا أحاكم فإنه لا بد للشاخص أن يمضي، وللمشيع ان يرجع... الحديث. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن إسحاق بن حريز، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام^{(٦)(٧)(٨)}.

(١) في المصدر زيادة: على معاوية.

(٢) هود: ٥٢.

(٣) نوح: ١٢.

(٤) مكارم الأخلاق: ٢٢٦.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٧٢-ح(٢٧٣٣٣)٤.

(٦) المحاسن: ٣٥٣ / ٤٥.

(٧) الفقيه ٢: ١٨٠ / ٨٠٣.

(٨) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٠٥ - ٤٠٦-ح(١٥١١٥)١.

المستشار مؤتمن:

* أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب،
عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى رجل أمير
المؤمنين عليه السلام فقال له: جئتك مستشيراً، إن الحسن والحسين وعبد الله
بن جعفر خطبوا إلي فقال أمير المؤمنين عليه السلام: المستشار مؤتمن أما
الحسن فإنه مطلق للنساء، ولكن زوجها الحسين فإنه خير
لابنتك^{(١)(٢)}.

* أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب،
عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى رجل أمير
المؤمنين عليه السلام فقال له: جئتك مستشيراً إن الحسن والحسين وعبد الله
بن جعفر خطبوا إلي، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: المستشار مؤتمن، أما
الحسن، فإنه مطلق للنساء، ولكن زوجها الحسين فإنه خير
لابنتك^{(٣)(٤)}.

(١) المحاسن ٦٠١ / ٢٠.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢ : ٤٣ - ٤٤ - ح (١٥٥٩٨) ١.

(٣) المحاسن: ٦٠١ / ٢٠.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٢ : ٩ - ح (٢٧٨٨٢) ١.

محبة الحسين:

* وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن بن علي، عن حماد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: جعل قرعة عيني في الصلاة، ولذتي في الدنيا النساء، وريحاتي الحسن والحسين^{(١)(٢)}.

كراهة ركوب المرأة السرج:

* وعنه، عن أبيه، عن بكر بن صالح، وعن عدة من أصحابنا، عن ابن زياد، عن محمد بن سليمان، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضرت الحسن عليه السلام الوفاة - إلى أن قال: - فخرجت عائشة مبادرة على بغل بسرج، فكانت أول امرأة ركبت في الاسلام سرجا... الحديث. وعن محمد بن الحسن وعلي بن محمد، عن سهل بن زياد مثله^{(٣)(٤)(٥)}.

(١) الكافي ٥: ٣٢١ / ٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ٢٣ - ح (٢٤٩٢٨) ٧.

(٣) الكافي ١: ٢٣٩ / ٢.

(٤) الكافي ١: ٢٤٠ / ٣.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٤٩٧ - ح (١٥٣٦٢) ٢.

الباب الثالث

الفقه

مصادر التشريع:

* وعن موسى بن عقبة أن معاوية أمر الحسين عليه السلام أن يصعد المنبر فيخطب، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: نحن حزب الله الغالبون، وعتره نبيه الأقربون، أحد الثقلين اللذين جعلنا رسول الله صلى الله عليه وآله ثاني كتاب الله، فيه تفصيل لكل شيء، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والمعول علينا في تفسيره، لا نتظنى^(١) تأويله، بل نتبع حقائقه، فأطيعونا، فان طاعتنا مفروضة إذ كانت بطاعة الله ورسوله مقرونة، قال الله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٢) وقال: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٣) الحديث. ورواه الطبري في (بشارة المصطفى) عن الحسن بن الحسين بن بابويه^(٤)، عن الشيخ المفيد، عن الحسين بن

(١) نتظنى: نظن.

(٢) النساء: ٥٩، ٨٣.

(٣) النساء: ٥٩، ٨٣.

(٤) في بشارة المصطفى زيادة: عن محمد بن الحسن الطوسي.

٧٦ في وسائل الشيعة ومستدرکاتها

محمد الأنباري^(١) عن إبراهيم بن محمد الأزدي، عن شعيب بن أيوب، عن معاوية بن هشام، عن سفيان عن هشام بن حسان، عن الحسن بن علي عليه السلام نحوه^{(٢)(٣)(٤)}.

* وفي (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضال، عن ثعلبة، عن عمرو بن أبي نصر، عن سدير، قال: قال أبو جعفر عليه السلام - في حديث - : إن العلم الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله عند علي عليه السلام، من عرفه كان مؤمنا ومن جحدته كان كافرا، ثم كان من بعده الحسن عليه السلام بتلك المنزلة.. الحديث^(٥).

حكم الاسئار:

* وعنه، عن محمد بن أحمد، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان عن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي

(١) وفيه: إسماعيل بن محمد الأنباري.

(٢) بشارة المصطفى ١٠٦.

(٣) الاحتجاج ٢٩٩.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٧ : ١٩٥ - ح (٣٣٥٧٦) ٤٥.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨ : ٣٤٥ - ح (٣٤٩٢٢) ١٩.

طالب، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: كل شيء يجتر^(١) فسؤره حلال، ولعابه حلال. ورواه الصدوق مرسلًا^{(٢)(٣)}.

احكام التخلي:

* وعن محمد بن يحيى بإسناده رفعه قال^(٤): سئل أبو الحسن عليه السلام ما حد الغائط؟ قال: لا تستقبل القبلة، ولا تستدبرها، ولا تستقبل الريح، ولا تستدبرها. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله^(٥). محمد بن علي بن الحسين قال: سئل الحسن بن علي عليه السلام ثم ذكر مثله^(٦). ورواه في (المقنع) مرسلًا عن الرضا عليه السلام مثله^{(٧)(٨)}.

(١) يجتر: هو من الاجترار وهو أن يجرب البعير من الكرش ما أكل إلى الفم فيمضغه مرة ثانية. (مجمع البحرين ٣: ٢٤٤) الجرة: ما يخرج البعير للاجترار، منه قده. الصحاح ٢: ٦١١.

(٢) الفقيه ١: ٨ / ٩.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: ٢٣٢ - ٢٣٣ - ح (٥٩٧) ٥.

(٤) الكافي ٣: ٣ / ١٥.

(٥) التهذيب ١: ٢٦ / ٦٥ و ٣٣ / ٨٨.

(٦) والاستبصار ١: ٣٧ / ١٣١.

(٧) المقنع: ٧.

(٨) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: ٣٠١ - ح ٢.

٧٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* وبالإسناد، عن محمد بن يحيى، وأحمد بن إدريس^(١)، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الحميد بن أبي العلاء وغيره رفعه قال: سئل الحسن بن علي عليه السلام: ما حد الغائط؟ قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها، ولا تستقبل الريح، ولا تستدبرها^{(٢)(٣)}.

جواز تغسيل الزوج زوجته:

* علي بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا من كتاب أخبار فاطمة عليها السلام لابن بابويه، عن الحسن بن علي عليه السلام أن عليا عليه السلام غسل فاطمة عليها السلام^{(٤)(٥)}.

احكام التكفين:

* وبالإسناد عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن علي بن النعمان، عن أبي مريم الأنصاري قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كفن رسول الله صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب: برد أحمر حبرة،

(١) لم يرد في الإستبصار: أحمد بن إدريس (هامش المخطوط).

(٢) التهذيب ١: ٢٦ / ٦٥ و ٣٣ / ٨٨ والاستبصار ١: ٤٧ / ١٣١.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: ٣٠٢ - ٣٠٣ - ح ٧٩٥ - ٦.

(٤) كشف الغمة ١: ٥٠٢.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ٥٣٤ - ح (٢٨٣٦) ١٧.

وثوين أبيضين صحاريين - إلى أن قال - وقال: إن الحسن بن علي كفن أسامة بن زيد في برد أحمر^(١) حبرة، وإن عليا كفن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة^{(٢)(٣)}.

* وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أيوب بن نوح، عن مروان بن معاوية، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي جعفر عليه السلام، أن الحسن بن علي كفن أسامة بن زيد ببرد أحمر حبرة^(٤)، وأن عليا كفن سهل بن حنيف ببرد أحمر حبرة. محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب (الرجال): عن محمد بن مسعود، عن علي بن محمد، عن محمد بن أحمد، عن سهل بن زادويه، عن أيوب بن نوح، مثله^(٥)، وحذف عجز الحديث^{(٦)(٧)}.

(١) ليس في المصدر.

(٢) التهذيب ١: ٢٩٦ / ٨٦٩.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ٧-ح (٢٨٦٩) ٣.

(٤) في هامش المخطوط ما نصه: ذكر الذهبي وابن حجر وغيرهما أن أسامة مات سنة أربع وخمسين والحسن عليه السلام توفي سنة خمسين أو تسع وأربعين وعلى هذا فيكون المكفن هو الحسين عليه السلام أو يكون الحسن عليه السلام دفع الحبرة إلى أسامة قبل موته ليجعلها كفنا فتدبر (منه قده).

(٥) رجال الكشي ١: ١٩٢ / ح ٨٠.

(٦) الكافي ٣: ١٤٩ / ح ٩.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ٣١-ح (٢٩٥٠) ٢.

استحباب تجديد العهد بالمعصومين عليه السلام بعد الوفاة:

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح، وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سليمان الديلمي، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضر الحسن بن علي عليه السلام الوفاة قال للحسين عليه السلام: يا أخي إني أوصيك بوصية فاحفظها: إذا أنا مت فهينني، ثم وجهني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لا حدث به عهدا، ثم اصرفني إلى أمي، ثم ردي فادفني بالبقيع، واعلم أنه سيصيني من عائشة ما يعلم الله والناس صنيعتها، الحديث^{(١)(٢)}.

* وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سليمان، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لما احتضر الحسن بن علي عليه السلام قال للحسين عليه السلام: يا أخي إني أوصيك بوصية فاحفظها: فإذا أنا مت فهينني، ثم وجهني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لا حدث به عهدا، ثم اصرفني إلى أمي فاطمة عليها السلام،

(١) الكافي ١: ٢٣٨ / ١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ١٦٣ - ح (٣٢٩٦) ٦.

ثم ردني فادفني بالبقيع، واعلم أنه سيصيني من الحميراء ما يعلم
الناس من صنعها، الحديث^{(١)(٢)}.

* موقفها في دفن الحسن عليه السلام: لما توفي الحسن عليه السلام مسموما
وخرج به أخوه الحسين عليه السلام ليجدد به العهد بقبر جده عليه السلام، خرجت
عائشة على بغلة شهباء يحف بها بنو أمية وهي تصيح: لا تدخلوا
بيتي من لا أحب، إن دفن الحسن في بيتي لتجز هذه، وأومات إلى
ناصيتها^{(٣)(٤)}.

* محمد بن محمد بن النعمان المفيد في (الارشاد) عن عبد الله
بن إبراهيم، عن زياد المخارقي قال: لما حضرت الحسن عليه السلام الوفاة
استدعى الحسين بن علي فقال له: يا أخي إني مفارقك ولاحق بربي
- إلى أن قال: - فإذا قضيت نحبي فغمضني وغسلني وكفني

(١) الكافي ١: ٢٤٠ / ٣، هذا الحديث لم نجده في مصورة المؤلف وقد جمع سنده
مع سند الحديث.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ١٦٤ - ح (٣٢٩٨) ٨.

(٣) تاريخ يعقوبي ٢ / ٢٢٥، وشرح ابن أبي الحديد ١٦: ٥٠.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: مقدمة التحقيق ٣٥-ح ٥.

٨٢ في وسائل الشيعة ومستدرکاتها

واحملني على سريري إلى قبر جدي رسول الله ﷺ لاجدد به عهدا،
ثم ردني إلى قبر جدي فاطمة (بنت أسد)^(١) فادفني هناك^{(٢)(٣)}.

احكام الجنائز:

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد)، عن الحسن بن
ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام أن الحسن
بن علي عليه السلام كان جالسا ومعه أصحاب له فمر بجنائز فقام بعض
القوم ولم يقيم الحسن، فلما مضوا بها قال بعضهم: ألا قمت عفاك
الله؟ فقد كان رسول الله ﷺ يقوم للجنائز إذا مروا بها، فقال
الحسن عليه السلام: إنما قام رسول الله ﷺ مرة واحدة، وذلك أنه مر بجنائز
يهودي وقد كان المكان ضيقا فقام رسول الله ﷺ وكره أن تعلق
رأسه^{(٤)(٥)}.

(١) أثبتناه من المصدر.

(٢) إرشاد المفيد: ١٩٢.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ١٦٤ - ح (٣٣٠٠) ١٠.

(٤) الكافي ٣: ١٩٢ / ح ١.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ١٧٠ - ح (٣٣١٥) ٣.

تجهيز الميت:

* علي بن موسى بن طاوس في كتاب (الطرف) عن عيسى بن المستفاد، عن أبي الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: كان فيما أوصى به رسول الله ﷺ أن يدفن في بيته، ويكفن بثلاثة أثواب: أحدها يمان، ولا يدخل قبره غير علي عليه السلام، ثم قال: يا علي كن أنت وفاطمة والحسن والحسين، وكبروا خمسا وسبعين تكبيرة، وكبر خمسا وانصرف، وذلك بعد أن يؤذن لك في الصلاة. قال علي: ومن يؤذن لي بها؟ قال: جبرئيل يؤذنك بها، ثم رجال أهل بيتي يصلون علي أفواجا أفواجا، ثم نساؤهم، ثم الناس من بعد ذلك، قال: ففعلت^(١).

(١) الطرف: ٤٥ باختلاف يسير.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٣: ٨٣ - ٨٤ - ح (٣٠٨٣) ١١.

احكام الصلاة:

(تشريع الصلاة):

* وعن علي بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن الحكم، عن ربيع بن محمد المسلي، عن عبد الله بن سليمان العامري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما عرج برسول الله صلى الله عليه وآله نزل بالصلاة عشر ركعات، ركعتين ركعتين، فلما ولد الحسن والحسين عليهما السلام زاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبع ركعات شكرا لله، فأجاز الله له ذلك، وترك الفجر ولم يزد فيها لضيق وقتها، لأنه تحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار، فلما أمره الله بالتقصير في السفر وضع عن أمته ست ركعات، وترك المغرب لم ينقص منها شيئا، وإنما يجب السهو فيما زاد رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن شك في أصل الفرض في الركعتين الأولتين استقبل صلاته ^{(١)(٢)}.

* محمد بن يعقوب، عن علي بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن الحكم، عن ربيع بن محمد المسلي، عن عبد الله بن سليمان العامري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما عرج برسول الله صلى الله عليه وآله نزل

(١) الكافي ٣: ٤٨٧ / ح ٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ٥٠ - ح (٤٤٨٦) ١٤.

بالصلاة عشر ركعات ركعتين ركعتين، فلما ولد الحسن والحسين زاد رسول الله ﷺ سبع ركعات شكرا لله، فأجاز الله له ذلك، وترك الفجر لم يزد فيها لضيق وقتها، لأنه يحضرها^(١) ملائكة الليل وملائكة النهار، فلما أمره الله بالتقصير في السفر وضع عن أمته ست ركعات، وترك المغرب لم ينقص منها شيئا^{(٢)(٣)}.

* وعن علي بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن علي بن الحكم، عن ربيع بن محمد المسلمي، عن عبد الله بن سليمان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما عرج برسول الله ﷺ نزل بالصلاة عشر ركعات، ركعتين ركعتين، فلما ولد الحسن والحسين ﷺ زاد رسول الله ﷺ سبع ركعات - إلى أن قال - وإنما يجب السهو فيما زاد رسول الله ﷺ فمن شك في أصل الفرض الركعتين الأولتين استقبل صلاته^{(٤)(٥)}.

(١) في المصدر: تحضرها.

(٢) الكافي ٣: ٤٨٧ / ح ٢.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ٨٢ - ٨٣ - ح (٤٥٧٠) ٦.

(٤) الكافي ٣: ٤٨٧ / ح ٢.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٨: ١٨٩ - ح (١٠٣٨٣) ٩.

مواقيت الصلاة:

* الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس) عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات، عن محمد بن همام الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة الغنوي، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه عليه السلام، أنه قال: أوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها، الحديث^{(١)(٢)}.

* وعن أبيه، عن المفيد، عن (محمد بن علي بن الزيات)^(٣)، عن محمد بن همام، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: لما حضرت والدي الوفاة أقبل يوصي فقال: أوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها، والزكاة في أهلها عند محلها، والصمت عند

(١) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ١٢٤ - ح (٤٦٩٠) ١٩.

(٣) في المصدر: عمر بن محمد بن علي الصيرفي.

الشبهة، وأنهاك عن التسرع بالقول والفعل، والزم الصمت تسلم الحديث^{(١)(٢)}.

* وبإسناده عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: جاء نفر من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان مما سأله أنه قال: أخبرني عن الله عز وجل لأي شيء فرض هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على أمتك في ساعات الليل والنهار؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: إن الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها، فإذا دخلت فيها زالت الشمس، فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله، وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي جل جلاله، ففرض الله علي وعلى أمتي فيها الصلاة، وقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾^(٣) وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيامة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة أن يكون ساجداً أو راکعاً أو قائماً إلا حرم الله جسده على النار، وأما صلاة العصر فهي الساعة التي أكل آدم فيها من الشجرة فأخرجه الله عز وجل من الجنة، فأمر الله ذريته بهذه الصلاة إلى يوم القيامة، واختارها الله

(١) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٧: ١٦٧ - ١٦٨ -

ح(٣٣٥١٠) ٤٧.

(٣) الاسراء: ٧٨.

لامتي فهي من أحب الصلوات إلى الله عز وجل وأوصاني أن أحفظها من بين الصلوات، وأما صلاة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على آدم عليه السلام، وكان بين ما أكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلاث مائة سنة من أيام الدنيا، وفي أيام الآخرة يوم كآلف سنة مما بين العصر إلى العشاء، وصلى آدم عليه السلام ثلاث ركعات: ركعة لخطيئته، وركعة لخطيئة حواء، وركعة لتوبته، ففرض الله عز وجل هذه الثلاث ركعات على أمتي، وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء، فوعدني ربي عز وجل أن يستجيب لمن دعاه فيها، وهي الصلاة التي أمرني ربي بها في قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^(١) وأما صلاة العشاء الآخرة فإن للقبر ظلمة، وليوم القيامة ظلمة، أمرني ربي عز وجل وأمتي بهذه الصلاة لتنور القبر، وليعطيني وأمتي النور على الصراط، وما من قدم مشت إلى صلاة العتمة إلا حرم الله عز وجل جسدها على النار، وهي الصلاة التي اختارها الله تقديس ذكره للمرسلين قبلي، وأما صلاة الفجر فإن الشمس إذا طلعت تطلع على قرن شيطان، فأمرني ربي أن أصلي قبل طلوع الشمس صلاة الغداة، وقبل أن يسجد لها الكافر لتسجد أمتي لله عز وجل، وسرعتها أحب إلى الله عز وجل، وهي الصلاة التي تشهدا ملائكة الليل وملائكة النهار. ورواه في

(العلل) و (المجالس) كما يأتي. ورواه البرقي في (المحاسن) كما مر في كيفية الوضوء^{(١)(٢)}.

* الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات، عن أبي علي محمد بن همام الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة الغنوي، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام أن أباه أوصاه وصية طويلة منها: أوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها، والزكاة في أهلها عند محلها^{(٣)(٤)}.

* علي بن إبراهيم في تفسيره في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾^(٥) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجيء كل يوم عند صلاة الفجر حتى يأتي باب علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فيقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فيقولون: وعليك السلام

(١) الفقيه ١: ١٣٧/ح ٦٤٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ١٤ - ١٥ - ح (٤٣٩١) ٧.

(٣) في المصدر: محالها.

(٤) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٥) طه: ١٣٢.

٩٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فيقول: الصلاة الصلاة يرحمكم الله (٢)(١).

* الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس) عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات، عن محمد بن همام الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة الغنوي، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه عليه السلام، أنه قال: أوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها، الحديث (٣)(٤).

احكام الوضوء:

* أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) - عن ابن العرزمي، عن حاتم بن إسماعيل، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليه السلام، أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يشرب وهو قائم، ثم شرب من فضل وضوئه

(١) تفسير القمي ٢: ٦٧.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢: ٧٢ - ح (١٥٦٧٣) ٧.

(٣) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ١٢٤ - ح (٤٦٩٠) ١٩.

الباب الثالث: الفقه..... ٩١

قائماً، فالتفت إلى الحسن عليه السلام فقال: ^(١) يا بني! إني رأيت جدك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنع هكذا ^{(٢)(٣)(٤)}.

* قال: وقال عليه السلام: إنما مثل الصلاة فيكم كمثل السري، وهو النهر، على باب أحدكم يخرج إليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن على ^(٥) الغسل خمس مرات، ولم تبق الذنوب (على الصلاة) ^(٦) خمس مرات ^{(٧)(٨)}.

(١) في المصدر زيادة: بأبي أنت وأمي.

(٢) ورد في هامش النسخة الثانية من المخطوط ما نصه: الشرب من قيام ويأتي تخصيصه بالنهار في الأشربة (منه قده).

(٣) المحاسن: ٥٨٠ / ٥٠.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١: ٢١٠-ح (٥٣٨) ٤.

(٥) في المصدر: مع.

(٦) وفيه: مع الصلاة.

(٧) الفقيه ١: ١٣٦/ح ٦٤٠.

(٨) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ١٥-ح (٤٣٩٢) ٨.

استحباب التزين للصلاة:

* قال: وروى العياشي باسناده عن الحسن بن علي عليه السلام أنه كان إذا قام إلى الصلاة لبس أجود ثيابه، فقيل له: يا بن رسول الله، لم تلبس أجود ثيابك؟ فقال: إن الله جميل يحب الجمال، فأتجمل لربي، وهو يقول: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١) فأحب أن ألبس أجمل ثيابي^{(٢)(٣)}.

استحباب الصلاة عند الاسطوانة السابعة في مسجد الكوفة:

* محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن أبي إسماعيل السراج قال. قال معاوية بن وهب وأخذ بيدي وقال: قال لي أبو حمزة وأخذ بيدي قال: وقال لي الأصبع بن نباتة وأخذ بيدي فأراني الأسطوانة السابعة فقال: هذا مقام أمير المؤمنين عليه السلام، قال: وكان الحسن بن علي يصلي عند الخامسة فإذا غاب أمير المؤمنين صلى فيها الحسن وهي

(١) الأعراف: ٣١.

(٢) تفسير العياشي ٢: ١٤/١٢٩ ومجمع البيان ٢: ٤١٢.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٤: ٤٥٥ - ح (٥٧٠٤) ٦.

الباب الثالث: الفقه..... ٩٣

من باب كندة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب
مثله^{(١)(٢)(٣)}.

استحباب التعقيب بعد الصلاة:

* محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن
أحمد عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام
عن أبيه عن الحسن بن علي عليه السلام أنه قال: من صلى فجلس في مصلاه
إلى طلوع الشمس كان له سترا من النار^{(٤)(٥)}.

* وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي
الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد^(٦) عن عاصم بن
أبي النجود الأسدي عن ابن عمر عن الحسن بن علي قال: سمعت
أبي علي بن أبي طالب عليه السلام يقول قال: رسول الله صلى الله عليه وآله أيما امرئ مسلم

(١) التهذيب ٦: ٣٣ / ح ٦٤.

(٢) الكافي ٣: ٤٩٣ / ح ٨.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٢٦٣ - ح (٦٤٩٧) ١.

(٤) التهذيب ٢: ٣٢١ / ١٣١٠.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٦: ٤٥٨ - ح (٨٤٣٨) ١.

(٦) في هامش المخطوط عن نسخة: خلاد.

جلس في مصلاه الذي صلى فيه الفجر يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له من الأجر كحاج رسول^(١) الله وغفر له. فإن جلس فيه حتى تكون ساعة تحل فيها الصلاة فصلى ركعتين أو أربعاً غفر له ما سلف^(٢) وكان له من الأجر كحاج بيت الله^(٣) ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال)^(٤) وفي (الأمالي)^(٥) عن أبيه عن سعد عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبي الجوزاء مثله^{(٦)(٧)}.

(١) في الاستبصار: بيت بدل: رسول. (هامش المخطوط).

(٢) في ثواب الأعمال زيادة: من ذنبه (هامش المخطوط).

(٣) ورد في هامش المخطوط ما نصه: هذا مما استدل به العامة على استحباب صلاة الضحى وهو أعم من مطلبهم فلعل الصلاة المذكورة من قضاء أو غيره من الصلوات المشروعة وعلى تقدير إرادة صلاة الضحى يكون منسوخاً أو محمولاً على التقية في الرواية لما مضى ويأتي على أن رواه من العامة وإنما نقله أصحابنا لأجل الحكم الأول - منه قده - .

(٤) ثواب الأعمال: ٦٨.

(٥) أمالي الصدوق: ٤٦٩/ح ٣.

(٦) التهذيب ٢: ١٣٨/٢٥٣٥ والاستبصار ١: ٣٥٠/ح ١٣٢١.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٦: ٤٥٨ - ٤٥٩ - ح (٨٤٣٩) ٢.

* وعن محمد بن الحسن بن الحسن عن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن سعد بن طريف عن عمير بن ميمون قال رأيت الحسن بن علي عليه السلام يقعد في مجلسه حتى يصلي الفجر حتى تطلع الشمس وسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الفجر ثم جلس في مجلسه يذكر الله حتى تطلع الشمس ستره الله من النار ستره الله من النار ^(١).

الصلاة المحرمة:

* وبإسناده عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعد (المدائني)، عن مصدق بن صدقة، عن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن الصلاة في رمضان في المساجد؟ فقال: لما قدم أمير المؤمنين عليه السلام الكوفة أمر الحسن بن علي أن ينادي في الناس: لا صلاة في شهر رمضان في المساجد جماعة، فنأدى في الناس الحسن بن علي بما أمره به أمير المؤمنين عليه السلام فلما سمع الناس مقالة الحسن بن علي عليه السلام صاحوا: واعمره، واعمره، فلما رجع الحسن إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال له: ما هذا الصوت؟ قال: يا

(١) أمالي الصدوق: ٣/٤٦١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٦: ٤٦١ - ح (٨٤٤٦) ٩.

٩٦ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

أمير المؤمنين عليه السلام الناس يصيحون: واعمره، واعمره، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: قل لهم صلوا^(١).

الصلوات المستحبة:

* وعن الحسن البصري، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: في هذه الليلة يعني ليلة نصف شعبان هبط علي جبرئيل، فقال: يا محمد، مر أمتك إذا كان ليلة نصف من شعبان أن يصلي أحدهم عشر ركعات، يتلو في كل ركعة فاتحة الكتاب و(قل هو الله أحد) عشر مرات، ثم يسجد ويقول في سجوده: اللهم سجد لك سوادي وخيالي وبياضي، يا عظيم كل عظيم، اغفر لي ذنبي العظيم، فإنه لا يغفره غيرك، فإنه من فعل ذلك مح الله عنه اثنتين وسبعين ألف سيئة، وكتب له من الحسنات مثلها، ومح الله عن والديه سبعين ألف سيئة. ورواه الصدوق في كتاب (فضائل شعبان): عن عبدوس بن علي الجرجاني، عن جعفر بن محمد بن مرزوق، عن عبد الله بن سعيد الطائي، عن عباد بن صهيب، عن هشام بن جبار، عن

(١) التهذيب ٣: ٧٠/٢٢٧.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٨: ٤٦ - ح (١٠٠٦٣) ٢.

الحسن بن علي بن أبي طالب^(١) قال: قالت عايشة - في آخر حديث طويل في ليلة النصف من شعبان: إن رسول الله ﷺ قال: في هذه الليلة هبط علي حبيبي جبرئيل، وذكر نحوه^{(٢)(٣)(٤)}.

* علي بن موسى بن طاووس في كتاب (جمال الأسبوع) قال: صلاة الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ في يوم الجمعة، وهي أربع ركعات مثل صلاة أمير المؤمنين ﷺ. صلاة أخرى للحسن ﷺ يوم الجمعة وهي أربع ركعات، كل ركعة بالحمد مرة وبالإخلاص خمسا وعشرين مرة^{(٥)(٦)}.

(١) فضائل الأشهر الثلاثة / فضائل شعبان: ٤٧/٦٥.

(٢) في النسخة المخطوطة ذكر الحديث بتمامه بهذا النص بعد كلمة جبرئيل فقال لي: يا محمد مر أمتك إذا كانت ليلة النصف من شعبان أن يصلي أحدهم عشر ركعات في كل ركعة يتلو فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشر مرات ثم يسجد ويقول في سجوده اللهم سجد لك سوادي وجناني وبياضي يا عظيم كل عظيم اغفر لي ذنبي العظيم فإنه لا يغفره غيرك يا عظيم فإذا فعل ذلك غفر الله له اثنتين وسبعين ألف سيئة وكتب به من الحسنات مثلها ومحا الله عن والديه سبعين ألف سيئة.

(٣) مصباح المتهجد: ٧٧٠.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٨: ١٠٨ - ١٠٩ - ح (١٠١٨٨) ٨.

(٥) جمال الأسبوع: ٢٧٠ - ٢٨٠.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٨: ١٨٤ - ح (١٠٣٧٤) ١.

الصلوة الكاملة على النبي وآله:

* وعن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن (عبد الله بن الحسن بن علي)^(١)، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: من قال: قال: ﷺ، قال الله جل جلاله: صلى الله عليك، فليكثر من ذلك، ومن قال: صلى الله على محمد ولم يصل على آله لم يجد ربح الجنة، وريحها يوجد من مسير خمسمائة عام^{(٢)(٣)}.

الصيام:

وجوب الصيام:

* وباسناده عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ وسلم فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله أنه قال له: لأي شيء فرض الله الصوم على

(١) في المصدر: عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي.

(٢) أمالي الصدوق: ٣١٠/ح ٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٧: ٢٠٣-ح (٩١١٦) ٦.

أمتك بالنهار ثلاثين يوماً^(١)، وفرض الله على الأمم أكثر من ذلك؟ فقال النبي ﷺ وسلم: إن آدم لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً ففرض الله على ذريته ثلاثين يوماً الجوع والعطش، والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله عليهم، وكذلك كان على آدم ﷺ، ففرض الله ذلك على أممي، ثم تلا هذه الآية: ﴿كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾^(٢)، قال اليهودي: صدقت يا محمد، فما جزاء من صامها؟ قال: فقال النبي ﷺ: ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً إلا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال: أولها: يذوب الحرام في جسده، والثانية: يقرب من رحمة الله عز وجل، والثالثة: يكون قد كفر خطيئة آدم أبيه، والرابعة: يهون الله عليه سكرات الموت، والخامسة: أمان من الجوع والعطش يوم القيامة، والسادسة: يعطيه الله براءة من النار، والسابعة: يطعمه

(١) قوله: (ثلاثين يوماً) من كلام السائل وتقريره والتصريح بموافقتة باعتبار أغلبية التمام، أو باعتبار وجوب كونه ثلاثين إذا غم الهلال، أو بناء على اعتقاد السائل لما يأتي. (منه قده).

(٢) البقرة: ١٨٣ - ١٨٤.

١٠٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

الله من طيبات الجنة، قال: صدقت يا محمد. ورواه في (العلل)^(١) وفي (المجالس)^(٢) بالاسناد الآتي في آخر الكتاب، وكذا في (الخصال)^(٣)، وفي كتاب (فضائل شهر رمضان)^{(٤)(٥)(٦)}.

* وفي (الخصال)^(٧) عن علي بن الحسن بن الفرغ المؤذن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الكرخي^(٨) قال: سمعت الحسن بن علي عليه السلام يقول لرجل في داره: يا أبا هارون، من صام عشرة أشهر رمضان متواليات دخل الجنة^(٩).

(١) علل الشرائع: ٣٧٨ / ح ١.

(٢) أمالي الصدوق: ١٦١ / ح ١.

(٣) الخصال: ٥٣٠ / ح ٦.

(٤) فضائل الأشهر الثلاثة: ١٠١ / ح ٨٧.

(٥) الفقيه ٢: ٤٣ / ح ١٩٥.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٢٤٠ - ٢٤١ -

ح (١٣٣١٧) ٤.

(٧) الخصال: ٤٤٥ / ح ٤٢.

(٨) في المصدر: محمد بن الحسين الكرخي.

(٩) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٢٤٥ - ح (١٣٣٢٤) ١١.

جواز مضغ الطعام للصائم:

* وعنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن فاطمة عليها السلام كانت تمضغ للحسن ثم للحسين عليهما السلام وهي صائمة في شهر رمضان. ورواه الكليني عن هارون بن مسلم ^{(١)(٢)(٣)}.

الصيام المستحب:

* قال ووجدت في تاريخ نيسابور في ترجمة الحسن بن محمد بن جعفر بإسناده إلى الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن صوم أيام البيض؟ فقال: صيام مقبول غير مردود ^{(٤)(٥)}.

(١) الكافي ٤: ١١٤ / ح ٣.

(٢) لم نعثر عليه في التهذيب.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ١٠٨ - ح (١٢٩٨٠) ٢.

(٤) الدرر الواقية، مخطوط: ٦٤.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٤٣٧ - ٤٣٨ -

ح (١٣٧٩٠) ٤.

ما يستحب للصائم:

* وفي (الخصال)^(١) عن أبيه، عن السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن محمد بن سنان، عن عبد الله بن أيوب، عن عبد السلام الإسكافي عن عمير بن ميمون^(٢) وكانت بنته تحت الحسن، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: تحفة الصائم أن يدهن لحيته، ويجمر ثوبه، وتحفة المرأة الصائمة أن تمشط رأسها، وتجمر ثوبها. وكان أبو عبد الله الحسين بن علي عليه السلام إذا صام يتطيب^(٣)، ويقول: الطيب تحفة الصائم^(٤).

* وفي (الخصال) عن علي بن الحسن بن الفرغ المؤذن رضي الله عنه، عن محمد بن الحسن الكرخي^(٥) قال: سمعت الحسن بن علي عليه السلام يقول لرجل في داره: يا أبا هارون، من صام عشرة أشهر رمضان متواليات دخل الجنة^{(٦)(٧)}.

(١) الخصال: ٦١ / ٨٦.

(٢) في المصدر: عمير بن مأمون.

(٣) في المصدر زيادة: بالطيب.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٩٦ - ح (١٢٩٣٨) ١٧.

(٥) في المصدر: محمد بن الحسين الكرخي.

(٦) الخصال: ٤٤٥ / ٤٢.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٢٤٥ - ح (١٣٣٢٤) ١١.

الباب الثالث: الفقه..... ١٠٣

* وبإسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي همام عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي الحسن عليه السلام قال: صوم يوم عرفة يعدل السنة، وقال: لم يصمه الحسن وصامه الحسين عليه السلام (١) (٢).

* قال: وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً، فسألها فقالا: إن صمت فحسن وإن لم تصم فجائز (٣) (٤).

* وبإسناده عن عبيد الله بن المغيرة، عن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام وحده، وأوصى علي عليه السلام إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً، فكان الحسن عليه السلام إمامه، فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليه السلام وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم، ثم جاء بعد ما قبض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين عليه السلام صائم، فقال له الرجل: إني دخلت على الحسن عليه السلام وهو يتغدى وأنت صائم، ثم دخلت عليك وأنت

(١) التهذيب ٤: ٢٩٨ / ح ٩٠٠، والاستبصار ٢: ١٣٣ / ح ٤٣٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٤٦٥ - ح (١٣٨٥٩) ٥.

(٣) الفقيه ٢: ٥٢ / ٢٣٣.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٤٦٦ - ح (١٣٨٦٣) ٩.

١٠٤ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

مفطر؟! فقال: إن الحسن عليه السلام كان إماما فأفطر لئلا يتخذ صومه سنة، وليتأسى به الناس، فلما أن قبض كنت أنا الامام فأردت أن لا يتخذ صومي سنة فتأسى الناس بي. ورواه في (العلل) عن جعفر بن علي، عن أبيه، عن جده الحسن بن علي، عن جده عبد الله بن المغيرة. أقول: المقصود دفع توهم الناس وجوب صوم عرفة لا استحبابه، وتقدم ما يدل على النهي عن صومه، وقد عرفت وجهه^(١).

الصيام بالنذر:

* وفي (الأمالي) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق عن عبد العزيز بن يحيى الجلودي عن محمد بن زكريا عن شعيب بن واقد عن القاسم بن بهرام عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس وعن محمد بن إبراهيم عن الجلودي عن الحسن بن مهران عن (مسلم بن خالد)^(٢)، عن الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ﴾^(٣) قال: مرض الحسن والحسين وهما صبيان

(١) الفقيه ٢: ٥٣ / ٢٣٤.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٤٦٧ - ٤٦٨ - ح (١٣٨٦٧) ١٣.

(٣) في المصدر: مسلمة بن خالد.

(٤) الإنسان: ٧.

الباب الثالث: الفقه..... ١٠٥

صغيران فعادهما رسول الله ﷺ ومعه رجلان، فقال أحدهما: يا أبا الحسن! لو نذرت في ابنك نذرا ان عافهما الله، فقال: أصوم ثلاثة أيام شكرا لله عز وجل، وكذلك قالت فاطمة، وكذلك قالت: جاريتهم فضة، فألبسهما الله عافية فأصبحوا صياما وليس عندهم طعام الحديث^{(١)(٢)}.

* الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) قال: روى الخاص والعام قالوا: مرض الحسن والحسين ﷺ فعادهما جدما ووجوه العرب وقالوا: يا أبا الحسن! لو نذرت على ولديك نذرا، فنذر صوم ثلاثة أيام ان شفاهما الله، وكذلك نذرت فاطمة ﷺ وكذا جاريتهم فضة فبرئنا وليس عندهم شيء ثم ذكر قصة نزول هل أتى فيهم^{(٣)(٤)}.

(١) أمالي الصدوق: ٢١٢ / ١١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٣ : ٣٠٤ - ح (٢٩٦١٧) ٥.

(٣) مجمع البيان ٥ : ٤٠٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٣ : ٣٠٤ - ٣٠٥ - ح (٢٩٦١٨) ٦.

الاعتكاف:

* وبإسناده عن ميمون بن مهران قال: كنت جالسا عند الحسن بن علي عليه السلام فأتاه رجل فقال له: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله إن فلانا له علي مال ويريد أن يجبسنني، فقال: والله، ما عندي مال فأقضي عنك، قال: فكلمه، قال: فلبس عليه السلام نعله، فقلت له: يا بن رسول الله أنسيت اعتكافك؟ فقال له: لم أنس ولكني سمعت أبي يحدث عن جدي رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: من سعى في حاجة أخيه المسلم فكأنما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة صائما نهاره، قائما ليله^(١).

* وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن صفوان الجمال قال: كنت جالسا مع أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أهل مكة يقال له: ميمون، فشكى إليه تعذر الكراء عليه، فقال لي: قم فأعن أخاك، فقمتم معه فيسر الله كراه، فرجعت إلى مجلسي، فقال أبو عبد الله عليه السلام: ما صنعت في حاجة

(١) الفقيه ٢: ١٢٣ / ٥٣٨، وأورد نحوه عن الكافي في الحديث ٣ من الباب ٢٨

من أبواب فعل المعروف.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٠: ٥٥٠ - ح (١٤٠٩٢) ٤.

الباب الثالث: الفقه..... ١٠٧

أخيك؟ فقلت: قضاها الله بأبي أنت وأمي، فقال: أما إنك أن تعين أخاك المسلم أحب إلي من طواف أسبوع بالبيت مبتدئا، ثم قال: إن رجلا أتى الحسن بن علي عليه السلام فقال: بأبي أنت وأمي أعني على قضاء حاجة، فانتعل وقام معه فمر على الحسين عليه السلام وهو قائم يصلي، فقال: أين كنت عن أبي عبد الله تستعينه على حاجتك؟ قال: قد فعلت بأبي أنت وأمي فذكر أنه معتكف، فقال: أما لو أنه أعانك كان خيرا له من اعتكافه شهرا^(١).

احكام الزكاة:

* الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد، عن محمد بن علي الصيرفي المعروف بابن الزيات، عن أبي علي محمد بن همام الإسكافي، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن أحمد بن سلامة الغنوي، عن محمد بن الحسن العامري، عن أبي معمر، عن أبي بكر بن عياش، عن الفجيع العقيلي، عن الحسن بن علي بن أبي

(١) الكافي ٢: ١٥٨ / ٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٦: ٣٦٩ - ٣٧٠ - ح (٢١٧٨٨) ٣.

١٠٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

طالب عليه السلام أن أباه أوصاه وصية طويلة منها: أوصيك يا بني
بالصلاة عند وقتها، والزكاة في أهلها عند محلها^{(١)(٢)(٣)}.

احكام الحج:

جواز الحج ماشيا:

* وبإسناده عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن
حماد، عن الحلبي قال، سألت أبا عبد الله عليه السلام عن فضل المشي؟
فقال: الحسن بن علي قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلا ونعلا، وثوبا
وثوبا، ودينارا ودينارا، وحج عشرين حجة ماشيا على قدميه^(٤).

* محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن معلى بن
محمد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن علي بن النعمان، عن صندل،
عن أبي أسامة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خرج الحسن بن علي عليه السلام إلى
مكة سنة ماشيا فورمت قدماه، فقال له بعض مواليه: لو ركبت

(١) في المصدر: محالها.

(٢) أمالي الطوسي ١: ٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٩: ٢٢٠ - ح (١١٨٧٩) ٧.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٧٨ - ٧٩ - ح (١٤٢٨٦) ٣.

الباب الثالث: الفقه..... ١٠٩

لسكن عنك هذا الورم، فقال: كلا، إذا أتينا هذا المنزل فإنه يستقبلك أسود ومعه دهن فاشتر منه ولا تماكسه... الحديث، وفيه أنه وجد الأسود ومعه الدهن^{(١)(٢)}.

* أحمد بن فهد في (عدة الداعي) عن المفضل بن عمر، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام أن الحسن بن علي عليه السلام كان أعبد الناس وأزهدهم وأفضلهم في زمانه، وكان إذا حج حج ماشيا، ورمى ماشيا، وربما مشى حافيا^{(٣)(٤)}.

* وعن موسى بن القاسم، عن صفوان، عن عبد الله بن بكير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنا نريد الخروج إلى مكة^(٥)؟ فقال: لا تمشوا واركبوا، فقلت: أصلحك الله، إنه بلغنا أن الحسن بن علي حج عشرين حجة ماشيا؟ فقال: إن

(١) الكافي ١: ٣٨٥ / ح ٦.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٨٠ - ح (١٤٢٩١) ٨.

(٣) عدة الداعي: ١٣٩.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٨٠ - ح (١٤٢٩٣) ١٠.

(٥) في الكافي زيادة: مشاة (هامش المخطوط).

١١٠..... في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

الحسن بن علي عليه السلام كان يمشي وتساوق معه محامله ورحاله^(١).
ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن
علي بن فضال، عن ابن بكير نحوه، إلا أنه قال: بلغنا عن
الحسن بن علي أنه كان يحج ماشياً^(٢). ورواه الحميري في

(١) قد رأيت في المنام أن رجلاً سألني عن مشي الحسن عليه السلام والمحامل تساق معه، ما
وجهه مع أن فيه إنفاقاً للمال من غير نفع؟ فأجيبه: أن فيه حكمة من وجوه، منها: أن
لا يكون المشي لتقليل النفقة، ومنها: أن لا يظن به ذلك، ومنها: بيان جوازه، ومنها:
بيان استحبابه، ومنها: إنفاق المال في سبيل الله، ومنها: سد خلل عرفات كما يأتي،
ومنها: احتمال الاحتياج إليها للعجز عن المشي، ومنها: أن يطمئن الخاطر وتطيب
النفوس بذلك فلا تحصل المشقة الشديدة في المشي، وهذا مجرب. وقد قال أمير
المؤمنين عليه السلام: من وثق بهاء لم يظماً، ومنها: الركوب في الرجوع، ومنها: معونة العاجزين
عن المشي، ومنها: احتمال وجود قطاع الطريق والحاجة إلى الجهاد والحرب، ومنها،
حضور تلك الرواحل بمكة والمشاعر للتبرك، ومنها: إظهار شرفه وحسبه وجلاله،
وفيه حكم كثيرة، ومنها: إظهار وفور نعمة الله عليه (وأما بنعمة ربك فحدث) إلى غير
ذلك، ثم انتبهت ولم يبق في خاطري إلا هذا القدر. (منه قده).

(٢) الكافي ٤: ٤٥٥ / ح ١.

الباب الثالث: الفقه..... ١١١

(قرب الإسناد) عن محمد بن الوليد، عن عبد الله بن بكير
مثله^{(١)(٢)(٣)}.

* وعنه، عن محمد بن أبي عبد الله، عن موسى بن عمران، عن
الحسين بن سعيد، عن الفضل بن يحيى، عن سليمان قال: قلت لأبي
عبد الله عليه السلام: إنا نريد أن نخرج إلى مكة مشاة؟ فقال: لا تمشوا
واخرجوا ركباناً، فقلت: أصلحك الله، بلغنا عن الحسن بن علي عليه السلام
أنه حج عشرين حجة ماشياً؟ فقال: إن الحسن بن علي عليه السلام كان
يجج ماشياً وتساق معه الرحال^{(٤)(٥)}.

* وفي (الأمالي) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق، عن أحمد
بن محمد بن سعيد الكوفي، عن علي بن الحسن بن علي بن فضال،

(١) قرب الإسناد: ٧٩.

(٢) التهذيب ٥: ١٢ / ح ٣٣، والاستبصار ٢: ١٤٢ / ح ٤٦٥.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٨٣ - ٨٤ -

ح (١٤٢٣٠٠) ٦.

(٤) لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع، وفي علل الشرائع: ٤٤٧ / ح ٦ عن علي بن

أحمد، عن محمد بن أبي عبد الله... إلى آخره، مثله.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١: ٨٤ - ح (١٤٣٠١) ٧.

١١٢..... في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

عن أبيه، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن آبائه، عن الحسين بن علي عليه السلام قال: لما حضرت الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام الوفاة بكى ف قيل له: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله أتبكي ومكانك من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي أنت به قد قال فيك رسول الله صلى الله عليه وآله ما قال؟ وقد حججت عشرين حجة ماشيا، وقد قاسمت ربك مالك ثلاث مرات حتى النعل والنعل فقال عليه السلام: إنما أبكي لخصلتين: هول المطع، وفراق الأعبة^(١).

* وبإسناده عن موسى بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي قال، سألت أبا عبد الله عليه السلام عن فضل المشي؟ فقال: الحسن بن علي قاسم ربه ثلاث مرات حتى نعلا ونعلا، وثوبا وثوبا، ودينارا ودينارا، وحج عشرين حجة ماشيا على قدميه^(٢).

* محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن رفاعة قال: سأل أبا عبد الله عليه السلام رجل: الركوب

(١) أمالي الصدوق: ١٨٤ / ح ٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١ : ١٣١ - ح (١٤٤٤٣) ٣١.

(٣) التهذيب ٥ : ١١ / ح ٢٩، والاستبصار ٢ : ١٤١ / ح ٤٦١.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١ : ٧٨ - ٧٩ - ح (١٤٢٨٦) ٣.

الباب الثالث: الفقه..... ١١٣

أفضل أم المشي؟ فقال: الركوب أفضل من المشي، لأن رسول الله ﷺ ركب. ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن رفاعة مثله، وزاد: قال: سألته عن مشي الحسن ﷺ من مكة أو من المدينة؟ قال: من مكة، وسألته: إذا زرت البيت أركب أو أمشي؟ فقال: كان الحسن ﷺ يزور راكبا^{(١)(٢)}.

جواز الاحتجام في الاحرام:

* محمد بن علي بن الحسين قال: احتجم الحسن بن علي ﷺ وهو محرم^{(٣)(٤)}.

(١) التهذيب ٥: ١٢ / ح ٣١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١١ : ٨١ - ٨٢ - ح (١٤٢٩٥) و (١٤٢٩٦) ١ و ٢.

(٣) الفقيه ٢: ٢٢٢ / ح ١٠٣٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٢ : ٥١٤ - ح (١٦٩٤٦) ٧.

دخول وقت الصلاة اثناء الطواف:

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي الحسن الرضا عليه السلام نحوه إلا أنه قال: فقال له علي بن فضال^(١): فان مررت به في غير وقت بعد العصر^(٢)؟ فقال: قد سئل أبو الحسن عليه السلام عن ذلك، فقال: ما رخص في هذا إلا لطواف الفريضة، فإن الحسن بن علي عليه السلام فعله، قال: يقيم^(٣) حتى يدخل وقت الصلاة. ورواه الكليني، عن أبي علي الأشعري، عن ابن فضال، عن ابن أسباط، عن أبي الحسن عليه السلام (٤) (٥) (٦).

(١) في المصدر: محمد بن علي بن فضال.

(٢) في المصدر: قال بعد العصر.

(٣) في المصدر: يعتم.

(٤) الكافي ٤: ٥٦٦ / ح ٤.

(٥) قرب الإسناد: ١٧٣.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٣٧٢ - ح (١٩٤١٣) ٥.

تقديم الفريضة على صلاة الطواف عند التزامهم:

* وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن عليه السلام قال: ما رأيت الناس اخذوا عن الحسن والحسين عليهما السلام إلا الصلاة بعد العصر وبعد الغداة في طواف الفريضة. محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله^(١) وكذا الذي قبله^{(٢)(٣)}.

* وباسناده عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: سألت الرضا عليه السلام عن صلاة طواف التطوع بعد العصر، فقال: لا، فذكرت له قول بعض آبائه ان الناس لم يأخذوا عن الحسن والحسين عليهما السلام إلا الصلاة بعد العصر بمكة، فقال: نعم، ولكن إذا رأيت الناس يقبلون على شيء فاجتنبه^(٤)، فقلت: إن هؤلاء يفعلون، فقال: لستم مثلهم^{(٥)(٦)}.

(١) التهذيب ٥: ١٤٢ / ح ٤٧٢، والاستبصار ٢: ٢٣٦ / ح ٨٢١.

(٢) الكافي ٤: ٤٢٤ / ح ٥.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٣: ٤٣٥ - ح (١٨١٤٨) ٤.

(٤) الامر باجتناّب ما اقبل عليه الناس - أي العامة - (بخطفه قده).

(٥) التهذيب ٥: ١٤٢ / ح ٤٧٠، والاستبصار ٢: ٢٣٧ / ح ٨٢٥.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٣: ٤٣٦ - ٤٣٧ - ح (١٨١٥٤) ١٠.

استحباب دفن الشعر في منى:

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن السندي بن محمد،
عن أبي البخترى عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن الحسن
والحسين عليهما السلام كانا يأمران أن تدفن شعورهما بمنى^(١).

الكفارات:

* قال الشيخ: وروي أن رجلا سأل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له:
يا أمير المؤمنين إني خرجت محرما فوطئت ناقتي بيض نعام^(٢)
وكسرتة، فهل علي كفارة؟ فقال له: إمض فاسأل ابني الحسن عنها،
وكان بحيث يسمع كلامه، فتقدم إليه الرجل فسأله، فقال له
الحسن: يجب عليك أن ترسل فحولة الإبل في إنائها بعدد ما انكسر
من البيض فما نتج فهو هدي لبيت الله عز وجل، فقال له أمير
المؤمنين عليه السلام: يا بني كيف قلت ذلك وأنت تعلم أن الإبل ربما
أزلقت، أو كان فيها ما يزلق؟ فقال: يا أمير المؤمنين، والبيض ربما

(١) قرب الإسناد: ٦٥. الباب ٧ فيه ١٥ حديثا.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٢٢١ - ح (١٩٠٣٦) ٨.

(٣) في نسخة: نعامه (هامش المخطوط).

أمرق أو كان فيه ما يمرق، فتبسم أمير المؤمنين عليه السلام وقال له: صدقت يا بني، ثم تلا: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).
ورواه المفيد أيضا في (المقنعة) مرسلًا^(٢)^(٣).

الوصية:

* محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن العباس بن عامر، عن أبان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يحسن عند الموت وصيته كان نقصا في مروته وعقله، قال: وإن رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى إلى علي عليه السلام وأوصى علي إلى الحسن، وأوصى الحسن إلى الحسين، وأوصى الحسين إلى علي بن الحسين وأوصى علي بن الحسين إلى محمد بن علي عليه السلام^(٤)^(٥).

* وعنه، عن محمد بن بكران، عن علي بن يعقوب، عن علي بن الحسن، عن أخيه، عن أحمد بن محمد بن عمر الجرجاني، عن

(١) آل عمران: ٣٤.

(٢) المقنعة: ٦٨.

(٣) التهذيب ٥: ٣٥٤ / ح ١٢٣١.

(٤) الفقيه ٤: ١٣٤ / ح ٤٦٧.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٩: ٢٦٥ - ح (٢٤٥٥٧) ١.

١١٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

الحسن بن علي بن أبي طالب، عن جده أبي طالب قال: سألت الحسن بن علي عليه السلام أين دفنتم أمير المؤمنين عليه السلام قال: على شفير الجرف ومررنا به ليلا على مسجد الأشعث. وقال: ادفنوني في قبر أخي هود^{(١)(٢)(٣)}.

* وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: بعث إلي بهذه الوصية أبو إبراهيم عليه السلام: هذا ما أوصى به وقضى في ماله عبد الله علي ابتغاء وجه الله ليولجني به الجنة، ويصرفني به عن النار، ويصرف النار عني يوم تبيض وجوه، وتسود وجوه إن ما كان لي من مال بينبع، يعرف لي فيها وما حولها صدقة ورقيقها غير أبي رياح وأبي نيزر وجبير عتقاء ليس لأحد عليهم سبيل، فهم موالى يعملون في المال خمس حجج ومنه^(٤) نفقتهم ورزقهم ورزق أهاليهم، ومع ذلك ما كان لي بوادي القرى كله مال بني فاطمة، ورقيقها صدقة، وما كان لي بدعة^(٥) وأهلها

(١) في المصدر زيادة: عليه السلام. الباب ٣٢ فيه ٩ أحاديث.

(٢) التهذيب ٦: ٣٤ / ح ٦٧.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٣٩٨-ح (١٩٤٥٣) ٢.

(٤) في نسخة: وفيه (هامش المخطوط).

(٥) في المصدر: بدعة، ودعة: عين قرب المدينة.

صدقة غير أن رقيقها لهم^(١) مثل ما كتبت لأصحابهم^(٢) وما كان باذنية وأهلها صدقة، والقصيرة كما قد علمتم صدقة في سبيل الله، وإن الذي كتبت من أموال هذه صدقة واجبة بتلة حيا أنا أو ميتا ينفق في كل نفقة أبتغي بها وجه الله في سبيل الله ووجهه وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطلب والقريب، وإنه يقوم على ذلك الحسن بن علي يأكل منه بالمعروف، وينفقه حيث يريد الله في حل محل لا حرج عليه فيه، فإن أراد أن يبيع نصيبا من المال فيقضى به الدين فليفعل إن شاء لا حرج عليه فيه، وإن شاء جعله شروى^(٣) الملك، وإن ولد علي وأموالهم إلى الحسن بن علي، وإن كان دار الحسن غير دار الصدقة فبداله أن يبيعها فليبيعها إن شاء لا حرج عليه فيه، وإن باع فإنه يقسمها ثلاثة أثلاث فيجعل ثلثا في سبيل الله، ويجعل ثلثا في بني هاشم وبني المطلب، ويجعل ثلثا في آل أبي طالب، أنه يضعه حيث يريد الله، وإن حدث بحسن بن علي حدث وحسين حي فإنه إلى حسين بن علي، وإن حسينا يفعل فيه مثل الذي أمرت به حسنا، له مثل الذي كتبت للحسن وعليه مثل الذي على

(١) في نسخة: زريقا له (هامش المخطوط).

(٢) في نسخة: لأصحابه (هامش المخطوط).

(٣) شروى: أي مثل. أنظر (الصحيح - شر - ٦: ٢٣٩٢).

١٢٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

الحسن وإن الذي لبني ابني فاطمة من صدقة على مثل الذي لبني علي، وإني إنما جعلت الذي جعلت لابني فاطمة ابتغاء وجه الله وتكريم حرمة رسول الله ﷺ وتعظيمها وتشريفها ورضاهما بهما، وإن حدث بحسن وحسين حدث فإن الآخر منهما ينظر في بني علي^{(١)(٢)}.

جواز الوصية بالاشارة:

* محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن محمد بن أحمد الأشعري، عن السندي بن محمد، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم^(٣)، ذكره عن أبيه أن أمانة بنت أبي العاص - وأمها زينب بنت رسول الله ﷺ - كانت تحت علي بن أبي طالب ؑ بعد فاطمة ؑ فخلف عليها بعد علي ؑ المغيرة بن نوفل، فذكر أنها وجعت وجعا شديدا حتى اعتقل لسانها فجاءها الحسن والحسين ابنا علي ؑ وهي لا تستطيع الكلام فجعلوا يقولان لها والمغيرة كاره لذلك:

(١) التهذيب ٩: ١٤٦ / ح ٦٠٨.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٩: ١٩٩ - ٢٠٢ -

ح (٢٤٤٢٦) ٣.

(٣) في نسخة من التهذيب: عن أبي عبد الله ؑ (هامش المخطوط).

الباب الثالث: الفقه..... ١٢١

أعتقت فلانا وأهله؟ فجعلت تشير برأسها: لا وكذا وكذا فجعلت تشير برأسها: نعم لا تفصح بالكلام فأجازا ذلك لها. ورواه الشيخ أيضا بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى نحوه^(١). ورواه أيضا بإسناد آخر يأتي في العتق^{(٢)(٣)}.

* محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام ان أباه حدثه: ان امامة بنت أبي العاص بن ربيع وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله فتزوجها بعد علي عليه السلام المغيرة بن نوفل انها وجعت وجعا شديدا حتى اعتقل لسانها فأتاها الحسن والحسين عليهما السلام وهي لا تستطيع الكلام فجعلتا يقولان - والمغيرة كاره لما يقولان - : أعتقت فلانا وأهله؟ فتشير برأسها: أن نعم، وكذا وكذا، فتشير برأسها: نعم، أم لا، قلت: فأجازا ذلك لها؟ قال: نعم^{(٤)(٥)}.

(١) التهذيب ٩: ٢٤١ / ٩٣٥.

(٢) الفقيه ٤: ١٤٦ / ح ٥٠٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٩: ٣٧٣ - ح (٢٤٧٩١) ١.

(٤) التهذيب ٨: ٢٥٨ / ح ٩٣٦.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٣: ٨٠ - ح (٢٩١٤٨) ١.

عدم جواز الوصية لمن لم يبلغ الخمس سنين:

* وبإسناده عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال قال:
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله هل أوصى إلى الحسن
والحسين مع أمير المؤمنين عليه السلام؟ قال: نعم، قلت: وهما في ذلك
السن؟ قال: نعم ولا يكون لغيرهما في أقل من خمس سنين^{(١)(٢)}.

التقية:

* قال: وقال الحسن بن علي عليه السلام: إن التقية يصلح الله بها أمة
لصاحبها مثل ثواب أعمالهم، فإن تركها أهلك أمة تاركها شريك من
أهلكهم، وإن معرفة حقوق الاخوان يجب إلى الرحمن، ويعظم
الزلفى لدى الملك الديان، وإن ترك قضائها يمقت إلى الرحمن
ويصغر الرتبة عند الكريم المنان^{(٣)(٤)}.

(١) الفقيه ٤: ١٧٦ / ح ٦١٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٩: ٣٧٦-ح (٢٤٧٩٦) ٣.

(٣) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ٣٢١/ح ١٦٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٦: ٢٢٢-ح (٢١٤١٢) ٤.

الباب الثالث: الفقه..... ١٢٣

* وعنه، عن فضالة، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن
أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه، أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا يقبلان جوائز
معاوية^{(١)(٢)}.

* عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الإسناد) عن الحسن
بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام
أن الحسن والحسين عليهما السلام كانا يغمزان معاوية ويقعان فيه ويقبلان
جوائزه^{(٣)(٤)}.

* علي بن عيسى في (كشف الغمة): في أخبار الحسين عليه السلام قال:
كتب إليه الحسن عليه السلام يلومه على إعطاء الشعراء فكتب إليه: أنت
أعلم مني بأن خير المال ما وقى العرض^{(٥)(٦)}.

(١) التهذيب ٦: ٣٣٧ / ح ٩٣٥.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ١٧: ٢١٤ - ح (٢٢٣٥٩) ٤.

(٣) قرب الإسناد: ٤٥.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ١٧: ٢١٦ - ٢١٧ - ح (٢٢٣٦٨) ١٣.

(٥) كشف الغمة: ٢: ٣١.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ٢١: ٥٥٧ - ح (٢٧٨٦٥) ٢.

النكاح:

الصداق:

* قال: وتزوج الحسن عليه السلام امرأة فأصدقها مائة جارية مع كل جارية ألف درهم^(١).

المحرم من النكاح:

* محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: لو لم تحرم على الناس أزواج النبي صلى الله عليه وآله لقول الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا﴾^(٢) حرمن على الحسن والحسين بقول الله عز

(١) المبسوط ٤: ٢٧٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ٢١: ٢٦٣ - ح (٢٧٠٤٨) ٣.

(٣) الأحزاب: ٥٣.

وجل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾^(١) ولا يصلح للرجل ان ينكح امرأة جده^{(٢)(٣)}.

* أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في (الاحتجاج): عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في احتجاجه على أن الحسن والحسين ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن الله يقول: (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم - إلى قوله: - وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم)^(٤) فسلمهم^(٥) هل يحل لرسول الله صلى الله عليه وآله نكاح حليلتيهما فان قالوا: نعم كذبوا وان قالوا: لا فهما والله ولده لصلبه وما حرما عليه إلا للصلب^{(٦)(٧)}.

(١) النساء: ٢٢.

(٢) الكافي ٥: ٤٢٠ / ح ١، والتهذيب ٧: ٢٨١ / ح ١١٩٠، والاستبصار ٣:

١٥٥ / ح ٥٦٦، وتفسير العياشي ١: ٢٣٠ / ح ٧٠، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى: ١٠١ / ح ٢٤٤.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي - ٢٠: ٤١٢ - ح (٢٥٩٥٦) ١.

(٤) النساء: ٢٣.

(٥) في المصدر زيادة: يا أبا الجارود.

(٦) الاحتجاج: ٣٢٥.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ٤١٦ - ح (٢٥٩٦٧) ١٢.

اقل الحمل:

* وعنهم عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عبد الرحمن العرزمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان بين الحسن والحسين عليهما السلام طهر وكان بينهما في الميلاد ستة أشهر وعشراً^(١).

الطلاق:

* إن الحسن عليه السلام طلق خمسين امرأة^(٢).

متعة الطلاق:

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكريم، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(٣) - إلى أن قال: إذا كان الرجل موسعاً عليه متع امرأته بالعبد والأمة،

(١) الكافي ١: ٣٨٥ / ح ٢.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٨١ - ح (٢٧٣٥٥) ٤.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣١٣ - ح (٢٧١٦٧) ٦.

(٤) البقرة: ٢٤١.

والمقتر يمتع بالحنطة والزبيب والثوب والدرهم، وإن الحسن بن علي عليه السلام متع امرأة له بأمة، ولم يطلق امرأة إلا متعها. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، مثله^(١). وعنه، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، وعن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبد الله بن سنان جميعا عن أبي عبد الله عليه السلام، نحوه^(٢). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب، مثله^(٣). وعن حميد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام، مثله إلا أنه قال: وكان الحسن بن علي عليه السلام يمتع نساءه^(٤) بالأمة^{(٥)(٦)(٧)}.

(١) التهذيب ٨: ١٣٩ / ح ٤٨٤.

(٢) الكافي ٦: ١٠٥ / ح ٤.

(٣) التهذيب ٨: ١٣٩ / ح ٤٨٥.

(٤) يأتي في الطلاق أن الحسن عليه السلام طلق خمسين امرأة، وروى ابن طلحة في مطالب السؤل أن الحسن عليه السلام متع امرأة بعشرين ألف درهم أو عشرين ألف دينار فنظرت إليه وإلى المال، وقالت: متاع قليل من حبيب مفارق. "منه قده".

(٥) الكافي ٦: ١٠٥ / ذيل الحديث ٤.

(٦) الكافي ٦: ١٠٥ / ٣.

(٧) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣٠٨ - ٣٠٩ - ح (٢٧١٥٢) ١.

١٢٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* في حديث الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام، أن الحسن عليه السلام لم يطلق امرأة إلا متعتها^(١).

كراهة الطلاق:

* محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن جعفر بن بشير، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الحسن بن علي عليه السلام طلق خمسين امرأة فقام علي عليه السلام بالكوفة فقال: يا معشر أهل الكوفة لا تنكحوا الحسن فإنه رجل مطلق، فقام إليه رجل فقال: بلى والله لننكحه فإنه ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وابن فاطمة فإن أعجبه أمسك وإن كرهه طلق^{(٢)(٣)}.

* يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الحسن بن علي عليه السلام طلق خمسين امرأة ثم ذكر نحوه^(٤).

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢١: ٣١٣ - ح (٢٧١٦٦) ٥.

(٢) الكافي ٦: ٥٦ / ح ٥.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٢: ٩ - ١٠ - ح (٢٧٨٨٣) ٢.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٢: ١٢ - ح (٢٧٨٩٠) ٢.

* محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن زياد بن عيسى، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن علياً عليه السلام قال وهو على المنبر: لا تزوجوا الحسن فإنه رجل مطلق، فقام رجل من همدان فقال: بلى والله لنزوجنه وهو ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وابن أمير المؤمنين عليه السلام، فإن شاء أمسك وإن شاء طلق^{(١)(٢)}.

حكم الخنثى:

* محمد بن أحمد بن علي الفتال الفارسي في (روضه الواعظين) عن الحسن بن علي عليه السلام أنه سئل عن المؤبت^(٣) فقال: هو الذي لا يدرى (ذكر هو أو أنثى)^(٤) فإنه ينتظر به فإن كان ذكراً احتلم، وإن كان أنثى حاضت وبدا ثديها وإلا قيل له: بل على الحائط فان أصاب بوله الحائط فهو ذكر، وإن تنكص بوله كما يتنكص بول البعير فهي

(١) الكافي ٦: ٥٦ / ح ٤.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٢: ١٢ - ح ١.

(٣) في المصدر: المؤنث.

(٤) في المصدر: أذكر هو أم أنثى.

١٣٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

امراة. أقول: ويأتي ما يدل على أن القرعة لكل أمر مشتبه وقد عمل بها بعض الأصحاب هنا^(١) ولا يخفى ضعف دلالتها على خصوص الخنثى مع معارضة النصوص الخاصة، والحكم بعد الأضلاع قضية في واقعة، والنص على التنصيف في الميراث أوضح دلالة وأرجح، والله أعلم^{(٢)(٣)}.

القضاء:

* محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عمرو بن عثمان، وعن أبيه جميعا، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام يقولان: بينما الحسن بن علي في مجلس أمير المؤمنين عليه السلام إذ أقبل قوم فقالوا: يا أبا محمد أردنا أمير المؤمنين، قال: وما حاجتكم؟ قالوا: أردنا أن نسأله عن مسألة، قال: وما هي تخبرونا بها؟ قالوا: امرأة

(١) راجع الخلاف في المسألة ١١٦ من كتاب الفرائض، والمقنعة: ١٠٦. الباب ٣

فيه حديثان.

(٢) روضة الواعظين: ٤٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٦: ٢٨٩ - ٢٩٠ - ح (٣٣٠٢٠) ٧.

جامعها زوجها، فلما قام عنها قامت بحموته^(١) فوقعت على جارية بكر فساحقتها فوقعت^(٢) النطفة فيها فحملت، فما تقول في هذا؟ فقال الحسن: معضلة وأبو الحسن لها، وأقول فان أصبت فمن الله ومن أمير المؤمنين، وإن أخطأت فمن نفسي، فأرجو أن لا أخطئ إن شاء الله: يعمد إلى المرأة فيؤخذ منها مهر الجارية البكر في أول وهلة، لأن الولد لا يخرج منها حتى تشق فتذهب عذرتها، ثم ترجم المرأة لأنها محصنة، و ينتظر بالجارية حتى تضع ما في بطنها ويرد الولد إلى أبيه صاحب النطفة، ثم تجلد الجارية الحد، قال: فانصرف القوم من عند الحسن عليه السلام فلقوا أمير المؤمنين عليه السلام قال: ما قلتم لأبي محمد؟ وما قال لكم؟ فأخبروه، فقال: لو أنني المسؤول ما كان عندي فيها أكثر مما قال ابني^(٣).

* محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: قضى الحسن بن علي عليه السلام في حياة أمير المؤمنين عليه السلام في رجل اتهم بالقتل فاعترف به،

(١) حموة الشيء: شدته وسورته. (انظر الصحاح - حمى - ٦: ٢٣٣٠).

(٢) في المصدر: فألقت.

(٣) الكافي ٧: ٢٠٢ / ح ١.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ١٦٧ - ١٦٨ - ح (٣٤٤٧٤) ١.

١٣٢..... في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

وجاء الاخر فنفي عنه ما اعترف به من القتل وأضافه إلى نفسه وأقر به، فرجع المقر الأول عن إقراره، بأن يبطل القود فيهما والدية، وتكون دية المقتول من بيت مال المسلمين، وقال: إن يكن الذي أقر ثانيا قد قتل نفسا فقد أحيا بإقراره نفسا، والاشكال واقع فالدية على بيت المال، فبلغ أمير المؤمنين عليه السلام ذلك فصوبه وأمضى الحكم فيه^(١).

* وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن عقبة، عن عمرو بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى أمير المؤمنين عليه السلام قوم يستفتونه فلم يصيبوه، فقال لهم الحسن عليه السلام: هاتوا فتياكم فان أصبت فمن الله ومن أمير المؤمنين عليه السلام، وإن أخطأت فان أمير المؤمنين عليه السلام من ورائكم، فقالوا: امرأة جامعها زوجها، فقامت بحرارة جماعه فساحقت جارية بكرا، فألقت عليها النطفة فحملت، فقال عليه السلام: في العاجل تؤخذ هذه المرأة بصداق هذه البكر، لأن الولد لا يخرج حتى يذهب بالعدرة، وينظر بها حتى تلد ويقام عليها الحد، ويلحق الولد بصاحب النطفة، وترجم المرأة ذات الزوج، فانصرفوا فلقوا أمير المؤمنين عليه السلام فقالوا: قلنا للحسن، وقال

(١) المقنعة: ١١٥.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٤٣ - ١٤٤ - ح (٣٥٣٤٤) ٢.

الباب الثالث: الفقه..... ١٣٣

لنا الحسن، فقال: والله لو أن أبا الحسن لقيتم ما كان عنده إلا ما قال الحسن^{(١)(٢)}.

* وعنه، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن بعض أصحابه - رفعه، في حديث - إن امرأة أمسكت جاريتها، ثم افترعتها بإصبعها ورمتها بالفجور، فسئل الحسن عليه السلام فقال: على المرأة الحد لقذفها الجارية، وعليها القيمة لافتراعها إياها، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: صدقت^{(٣)(٤)}.

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم^(٥)، عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى أمير المؤمنين عليه السلام برجل وجد في خربة ويده سكين ملطخ بالدم، وإذا رجل مذبوح يتشطح في دمه فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ما تقول؟ قال: أنا قتلته، قال:

(١) التهذيب ١٠: ٥٨ / ح ٢١١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ١٦٩ - ح (٣٤٤٧٦) ٣.

(٣) الكافي ٧: ٢٠٧ / ١٢.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ١٧٠ - ح (٣٤٤٨٠) ٢.

(٥) في المصدر زيادة: عن أبيه.

١٣٤ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

اذهبوا به فأقيدوه^(١) به، فلما ذهبوا به^(٢) أقبل رجل مسرع - إلى أن قال: - فقال: أنا قتلته، فقال أمير المؤمنين عليه السلام للأول: ما حملك على إقرارك على نفسك؟ فقال: وما كنت أستطيع أن أقول، وقد شهد علي أمثال هؤلاء الرجال وأخذوني ويدي سكين ملطخ بالدم والرجل يتشحط في دمه وأنا قائم عليه خفت^(٣) الضرب فأقررت، وأنا رجل كنت ذبحت بجنب هذه الخربة شاة وأخذني البول فدخلت الخربة فرأيت الرجل متشحطا في دمه فقممت متعجبا فدخل علي هؤلاء فأخذوني، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: خذوا هذين فاذهبوا بهما إلى الحسن، وقولوا له: ما الحكم فيهما، قال: فذهبوا إلى الحسن وقصوا عليه قصتهما، فقال الحسن عليه السلام: قولوا لأمر المؤمنين عليه السلام: إن كان هذا ذبح ذاك فقد أحيى هذا وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٤) ينجلى عنهما، وتخرج دية المذبوح من بيت المال. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن

(١) في المصدر: فاقتلوه.

(٢) في المصدر زيادة ليقتلوه به.

(٣) في المصدر: وخفت.

(٤) المائة: ٣٢.

الباب الثالث: الفقه..... ١٣٥

إبراهيم نحوه^(١). ورواه أيضا مرسلًا نحوه^(٢). ورواه الصدوق
باسناده إلى قضايا أمير المؤمنين عليه السلام نحوه^{(٣)(٤)(٥)}.

حد القتل:

* محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير
المؤمنين عليه السلام في وصيته للحسن عليه السلام: يا بني عبد المطلب لا ألفينكم
تخوضون دماء المسلمين خوضًا تقولون: قتل أمير المؤمنين ألا لا
يقتلن^(٦) بي إلا قاتلي، انظروا إذا أنامت من (هذه الضربة)^(٧)
فاضربوه ضربة بضربة، ولا يمثل بالرجل فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله يقول: إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور، (ثم أقبل على ابنه

(١) التهذيب ١٠: ١٧٣ / ح ٦٧٩.

(٢) التهذيب ٦: ٣١٥ / ح ٨٧٤.

(٣) الفقيه ٣: ١٤ / ح ٣٧.

(٤) الكافي ٧: ٢٨٩ / ح ٢.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٤٢ - ١٤٣ - ح (٣٥٣٤٣) ١.

(٦) في المصدر: تقتلن.

(٧) في المصدر: ضربته هذه.

١٣٦ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

الحسن عليه السلام فقال: يا بني أنت ولي الأمر وولي الدم، فان عفوت فلك،
وان قتلت فضربة مكان ضربة ولا تأثم^{(١)(٢)(٣)}.

حد الرجم:

* محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن عمران بن ميثم، أو صالح بن ميثم، عن أبيه، إن امرأة أقرت عند أمير المؤمنين عليه السلام بالزنا أربع مرات، فأمر قنبرا فنادى بالناس فاجتمعوا، وقام أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إن إمامكم خارج بهذه المرأة إلى هذا الظهر ليقوم عليها الحد إن شاء الله، فعزم عليكم أمير المؤمنين لما خرجتم، وأنتم متنكرون، ومعكم أحجاركم لا يتعرف منكم أحد إلى أحد، فانصرفوا^(٤) إلى منازلكم إن شاء الله، قال: ثم نزل، فلما أصبح الناس بكرة خرج بالمرأة وخرج الناس معه متنكرين مثلثمين بعمائمهم وبأرديتهم، والحجارة في أرديتهم وفي

(١) ما بين القوسين لم يرد في المصدر.

(٢) نهج البلاغة ٣: ٨٦ / خ ٦٧.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٢٨ - ح (٣٥٣١٦) ٦.

(٤) في المصدر: حتى تنصرفوا.

أكرمهم حتى انتهى بها والناس معه إلى الظهر بالكوفة، فأمر أن يحفر لها حفيرة ثم دفنها فيها، ثم ركب بغلته وأثبت رجله في غرز الركب، ثم وضع إصبعيه السبابتين في اذنيه، ونادى بأعلى صوته: أيها الناس، إن الله عهد إلى نبيه ﷺ عهداً عهدته محمد ﷺ إلي بأنه لا يقيم الحد من الله عليه حد، فمن كان لله عليه مثل ما له عليها فلا يقيم عليها الحد، قال: فانصرف الناس يومئذ كلهم ما خلا أمير المؤمنين والحسن والحسين ﷺ، فأقام هؤلاء الثلاثة عليها الحد يومئذ وما معهم غيرهم، قال: وانصرف يومئذ فيمن انصرف محمد بن أمير المؤمنين ﷺ. وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن خلف بن حماد^(١)، عن أبي عبد الله ﷺ، وذكر نحوه^(٢). ورواه الصدوق بإسناده إلى قضايا أمير المؤمنين ﷺ^(٣). ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محبوب^(٤). وبإسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد^(٥). ورواه البرقي في (المحاسن) عن

(١) في التهذيب: خالد بن حماد.

(٢) الكافي ٧: ١٨٨ / ذيل ١.

(٣) الفقيه ٤: ٢٢ / ح ٥٢.

(٤) التهذيب ١٠: ٩ / ح ٢٣.

(٥) التهذيب ١٠: ١١ / ح ٢٤.

١٣٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

أيّيه، عن علي بن أبي حمزة^(١) مثله إلى قوله: ما خلا أمير المؤمنين عليه السلام^{(٢)(٣)(٤)}.

* وعن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد بن خالد -رفعه- إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: أتاه رجل بالكوفة فقال: يا أمير المؤمنين إني زنت فطهرني، وذكر أنه أقر أربع مرات - إلى أن قال: - ثم نادى في الناس: يا معشر المسلمين أخرجوا ليقام على هذا الرجل الحد، ولا يعرفن أحدكم صاحبه، فأخرجه إلى الجبان، فقال: يا أمير المؤمنين، أنظرني أصلي ركعتين، ثم وضعه في حفرتة واستقبل الناس بوجهه، ثم قال: معاشر المسلمين إن هذه^(٥) حقوق الله فمن كان لله في عنقه حق فلينصرف، ولا يقيم حدود الله من في عنقه^(٦) حد، فانصرف الناس وبقي هو والحسن والحسين، فرماه كل واحد ثلاثة أحجار فمات الرجل، فأخرجه أمير المؤمنين عليه السلام، فأمر فحفر له وصلى عليه

(١) في المحاسن: علي بن حمزة.

(٢) المحاسن: ٣٠٩ / ح ٢٣.

(٣) الكافي ٧: ١٨٥ / ح ١.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ٥٣ - ٥٤ - ح (٣٤١٩٧) ١.

(٥) في المصدر: هذا حق من.

(٦) في المصدر زيادة: لله.

الباب الثالث: الفقه..... ١٣٩

ودفنه.. الحديث. ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير يعني: المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه^{(١)(٢)(٣)}.

* وعنه، عن أحمد بن محمد بن خالد، رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: أتاه رجل بالكوفة، فقال: يا أمير المؤمنين إني زنت فطهرني، ثم ذكر أنه أقر أربع مرات - إلى أن قال: فأخرجه إلى الجبان فقال: يا أمير المؤمنين أنظرني اصل ركعتين، ثم وضعه في حفرة - إلى أن قال: فأخذ حجرا فكبر أربع^(٤) تكبيرات ثم رماه بثلاثة أحجار في كل حجر ثلاث تكبيرات، ثم رماه الحسن عليه السلام مثل ما رماه أمير المؤمنين عليه السلام، ثم رماه الحسين عليه السلام فمات الرجل، فأخرجه أمير المؤمنين عليه السلام فأمر فحفر له وصلى عليه ودفنه، فقيل: يا أمير المؤمنين ألا تغسله؟ فقال: قد اغتسل بما هو طاهر إلى يوم القيامة لقد صبر على أمر عظيم. ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه، عن أبي

(١) تفسير القمي ٢: ٩٦. ٤ - الفقيه ٤: ٢١ / ٥١.

(٢) الكافي ٧: ١٨٨ / ح ٣.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ٥٥ - ح (٣٤١٩٩) ٣.

(٤) في المصدر: ثلاث.

١٤٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام
نحوه ^{(١)(٢)(٣)}.

القصاص:

* محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن داود، عن
محمد بن بكار النقاش، عن الحسين بن محمد الفزاري، عن الحسن
بن علي النخاس، عن جعفر بن محمد الرماني، عن يحيى الحماني، عن
محمد بن عبيد الطيالسي، عن مختار التمار، عن أبي مطر قال: لما
ضرب ابن ملجم الفاسق لعنه الله أمير المؤمنين عليه السلام قال له الحسن عليه السلام
أقتله؟ قال: لا، ولكن احبسه فإذا مت فاقتلوه، وإذا مت فادفوني
في هذا الظهر في قبر أخوي هود وصالح ^(٤). ورواه عبد الكريم بن

(١) تفسير القمي ٢: ٩٦.

(٢) الكافي ٧: ١٨٨ / ٣.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٨: ٩٩ - ١٠٠ -

ح (٣٤٣١٩) ٤.

(٤) في المصدر زيادة: عليه السلام.

الباب الثالث: الفقه..... ١٤١

طاوس في (فرحة الغري) بالاسناد السابق عن محمد بن أحمد بن داود مثله^{(١)(٢)(٣)}.

* عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البخري، عن جعفر، عن أبيه، أن علي بن أبي طالب لما قتله ابن ملجم قال: احبسوا هذا الأسير وأطعموه^(٤) وأحسنوا أساره، فإن عشت فأنا أولى بما صنع بي: إن شئت استقدت، وإن شئت عفوت، وإن شئت صالحت، وإن مت فذلك إليكم، فإن بدا لكم أن تقتلوه فلا تمثلوا به^{(٥)(٦)}.

* وبالاسناد أن الحسن عليه السلام قدمه ف ضرب عنقه بيده^{(٧)(٨)}.

(١) فرحة الغري: ٣٨.

(٢) التهذيب ٦: ٣٣ / ح ٦٦.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٤: ٣٩٧ - ٣٩٨ -

ح (١٩٤٥٢) ١.

(٤) في المصدر زيادة: واسقوه.

(٥) قرب الإسناد: ٦٧.

(٦) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٢٧ - ١٢٨ - ح (٣٥٣١٤) ٤.

(٧) قرب الإسناد: ٦٧.

(٨) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٢٨ - ح (٣٥٣١٥) ٥.

١٤٢ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته للحسن عليه السلام: يا بني عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون دماء المسلمين خوضاً تقولون: قتل أمير المؤمنين ألا لا يقتلن^(١) بي إلا قاتلي، انظروا إذا أنامت من (هذه الضربة)^(٢) فاضربوه ضربة بضربة، ولا يمثل بالرجل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور، ثم أقبل على ابنه الحسن عليه السلام فقال: يا بني أنت ولي الأمر وولي الدم، فان عفوت فلك، وان قتلت فضربة مكان ضربة ولا تأثم^{(٣)(٤)(٥)}.

(١) في المصدر: تقلتني.

(٢) في المصدر: ضربته هذه.

(٣) ما بين القوسين لم يرد في المصدر.

(٤) نهج البلاغة ٣: ٨٦ / خ ٦٧.

(٥) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ١٢٨ - ح (٣٥٣١٦) ٦.

أحكام المساجد:

* وعن محمد بن عمر بن سلم الجعابي، (عن الحسن بن عبد الله بن محمد بن العباس الرازي)^(١)، عن أبيه، عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي وفاطمة والحسن والحسين ومن كان من أهلي فإنه مني^{(٢)(٣)}.

* الحسن بن علي العسكري عليه السلام في تفسيره عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله - في حديث سد الأبواب - أنه قال: لا ينبغي لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت في هذا المسجد جنبا إلا محمد وعلي

(١) في الأمالي: الحسن بن عبد الله بن محمد بن علي التميمي، وفي العيون سقطت عبارة: عن أبيه.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٦٠/ح ٢٣٦ والأمالي: ٢٧٤/ح ٥. ورواه الفقيه مرسلا ٣: ٣٦٤/ح ١٧٢٨.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ٢٠٧ - ٢٠٨ - ح (١٩٤٢) ١٢.

١٤٤ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

وفاطمة والحسن والحسين، والمتجبون من آلهم، الطيبون من أولادهم^{(١)(٢)}.

* محمد بن الحسن باسناده، عن موسى بن القاسم، عن عبد الرحمن، عن محمد بن حمران، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - قال: وروى أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا ينام في مسجدي أحد ولا يجنب فيه، وقال: إن الله أوحى إلي أن أتخذ مسجدا طهورا لا يجل لأحد أن يجنب فيه إلا أنا وعلي والحسن والحسين قال: ثم أمر بسد أبوابهم وترك باب علي، فتكلموا في ذلك فقال: ما أنا سدت أبوابكم وترك باب علي، ولكن الله أمر بسدها وترك باب علي^{(٣)(٤)}.

(١) تفسير الإمام العسكري عليه السلام: ١٨.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢: ٢١٠ - ح (١٩٥١) ٢١.

(٣) التهذيب ٦: ١٥ / ح ٣٤.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٥: ٢٢٠ - ح (٦٣٧٩) ٣.

* محمد بن علي بن الحسين قال: قال النبي ﷺ: لا يحل لاحد أن يجنب في هذا المسجد الا أنا وعلي وفاطمة والحسن والحسين، ومن كان من أهلي فإنه مني^{(١)(٢)}.

حكم الصدقة:

* وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن حدثه، عن عبد الرحمن العزمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جاء رجل إلى الحسن والحسين عليهما السلام وهما جالسان على الصفا فسألهما فقالا: إن الصدقة لا تحل إلا في دين موجه، أو غرم مفضح، أو فقر مدقع، ففبك شيء من هذا؟ قال: نعم فأعطياه.. الحديث^{(٣)(٤)}.

(١) الفقيه ٣: ٣٦٤ / ١٧٢٨.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٠: ٢٥٦ - ٢٥٧ -

ح(٢٥٥٦٩)١.

(٣) الكافي ٤: ٤٧ / ح٧.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٩: ٤٤٧ - ح(١٢٤٦٥)٤.

١٤٦..... في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

* وعن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم وسهل بن زياد، عن إسماعيل بن مرار وعبد الجبار بن المبارك، عن يونس بن عبد الرحمن، عن حدثه من أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - إن الحسن عليه السلام قال لرجل سأله: إن المسألة لا تحل إلا في إحدى ثلاث: دم مفجع، أو دين مقرح، أو فقر مدقع، ففي أيها تسأل؟ فقال: في واحدة من هذه الثلاث، فأمر له الحسن عليه السلام بخمسين ديناراً، وأمر له الحسين عليه السلام بتسعة وأربعين ديناراً، وأمر له عبد الله بن جعفر بثمانية وأربعين ديناراً... الحديث. ورواه الكليني كما مر في مستحقي الزكاة^{(١)(٢)}.

وجوب قضاء دين الميت:

* علي بن موسى بن طاووس في كتاب (كشف المحجة) نقلاً من كتاب إبراهيم بن محمد الأشعري الثقة بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام قال: قبض علي عليه السلام وعليه دين ثمانمائة ألف درهم، فباع الحسن عليه السلام ضيعة له بخمسمائة ألف فقضاها عنه، وباع ضيعة له بثلاثمائة ألف

(١) الخصال: ١٣٥ / ١٤٩.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٨: ٣٢٢ - ح (٢٣٧٦٨) ١١.

فقضاه عنها، وذلك أنه لم يكن يزراً^(١) من الخمس شيئاً وكانت تنوبه نوائب^{(٢)(٣)}.

حرمة اكل التراب الا ما كان للاستشفاء بتراب المعصومين عليهم السلام:

* جعفر بن محمد بن قولويه في (المزار) عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن أبيه^(٤) عن جده علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن عبد الله الأصم عن ابن أبي عمير عن أبي حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث انه سئل عن طين الحائر هل فيه شيء من الشفاء؟ فقال يستشفى ما^(٥) بينه وبين القبر على رأس أربعة أميال وكذلك قبر جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وكذا طين قبر الحسن وعلي ومحمد فخذ منها فإنها شفاء من كل داء وسقم وجنة مما تخاف ولا يعدلها شيء من الأشياء التي يستشفى بها الا الدعاء وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقله اليقين لمن يعالج بها وذكر الحديث - إلى

(١) في المصدر: يذر.

(٢) كشف المحجة: ١٢٥.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ١٨: ٣٢٢ - ح (٢٣٧٦٨) ١١.

(٤) (عن أبيه) ليس في المصدر.

(٥) علق في المصححة الأولى بقوله: (بها) محتمل في نسخة الأصل.

١٤٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما

أن قال: - ولقد بلغني ان بعض من يأخذ من التربة شيئاً يستخف به حتى أن بعضهم يضعها في مخلاة البغل والحمار وفي وعاء الطعام والخرج فكيف يستشفى به من هذا حاله عنده؟ أقول: الاستشفاء بما عدا تربة الحسين عليه السلام مخصوص بغير الاكل لما تقدم هنا وفي الزيارات^{(١)(٢)}.

ولاء العتق:

* علي بن موسى بن طاووس في كتاب (كشف المحجة لثمرة المهجة) نقلاً من كتاب (الرسائل) لمحمد بن يعقوب الكليني، عن علي بن إبراهيم رفعه في رسالة لأمير المؤمنين عليه السلام إلى ابنه الحسن عليه السلام يقول فيها: إن نبي الله صلى الله عليه وآله. قال: الولاء لمن أعتق، والوصية طويلة^{(٣)(٤)}.

(١) كامل الزيارات: ٢٨٠.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٤: ٢٢٧ - ٢٢٨ -

ح (٣٠٤٠٣) ٣.

(٣) كشف المحجة: ١٧٨.

(٤) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٦: ٢٤١ - ح (٣٢٩٢٠) ٢.

حرمة الميت كحرمة حيا:

* وعن علي بن محمد، ومحمد بن الحسن، عن سهل بن زياد،
عن محمد بن سليمان، عن هارون بن الجهم، عن محمد بن مسلم،
عن أبي جعفر عليه السلام - في حديث وفاة الحسن عليه السلام ودفنه - قال: إن الله
حرم من المؤمنين أمواتا ما حرم منهم أحياء^{(١)(٢)}.

(١) الكافي ١: ٢٤٠ / ح ٣.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي، ٢٩: ٣٢٨ - ٣٢٩ -

ح (٣٥٧٠٦) ٣.

الفهرس

الفهرس

٧ مقدمة
٧ الحر العاملي:
١٥ الباب الأول: الحكم والمواعظ
١٧ امر الدنيا والآخرة:
١٧ استجابة دعاء المؤمن:
١٨ المروءة:
١٩ المودة:
٢٠ المكر والخديعة في النار:
٢٠ محاسبة النفس:
٢١ السباحة:

١٥٤ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما
٢٢ السفه:
٢٢ الحضور في المساجد:
٢٣ ثقافة الاكل:
٢٣ الذكر والنسيان:
٢٤ الشح:
٢٥ قرين السوء:
٢٦ يوم عاشوراء:
٢٧ الباغي مصروع:
٢٨ ما يجب على النساء:
٣٠ الولد الصالح ريحانة:
٣٠ تربية الولد الصالحة:
٣٣ رهبة الموت:

١٥٥	الفهرس
٣٥	الباب الثاني: الآداب والسنن والمستحبات
٣٧	آداب الاستحمام:
٣٨	استحباب تعاطي الورد وشمه:
٣٨	عيادة المريض:
٣٩	نقش الخاتم:
٤٢	التختم باليسار:
٤٣	حلق الذكر:
٤٤	مقاسمة الفقراء المال:
٤٤	زيارة قبور المعصومين:
٤٧	تسمية المولود:
٤٨	سنن المولود:
٥٥	البر بالأولاد:

١٥٦ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما
٥٦ آداب المائدة:
٥٦ المستحب من الطعام:
٦٠ التوسل الى الله في الدعاء بأصحاب الكساء:
٦٣ الخلق الحسن:
٦٣ التصدق بالمال:
٦٤ التهئة بالمولود:
٦٥ قبول الهدية:
٦٦ اللباس الحسن:
٦٦ ما يقال عند النوم:
٦٧ الجار قبل الدار:
٦٨ الاستغفار:
٦٩ مشايعة المسافر:

١٥٧	الفهرس
٧٠	المستشار مؤتمن:
٧١	محبة الحسنين:
٧١	كراهة ركوب المرأة السرج:
٧٣	الباب الثالث: الفقه
٧٥	مصادر التشريع:
٧٦	حكم الاسئار:
٧٧	احكام التخلي:
٧٨	جواز تغسيل الزوج زوجته:
٧٨	احكام التكفين:
٨٠	استحباب تجديد العهد بالمعصومين بعد الوفاة:
٨٢	احكام الجنائز:
٨٣	تجهيز الميت:

١٥٨ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما
٨٤ احكام الصلاة:
٨٤ (تشريع الصلاة):
٨٦ مواقيت الصلاة:
٩٠ احكام الوضوء:
٩٢ استحباب التزين للصلاة:
٩٢ استحباب الصلاة عند الاسطوانة السابعة في مسجد الكوفة:
٩٣ استحباب التعقيب بعد الصلاة:
٩٥ الصلاة المحرمة:
٩٦ الصلوات المستحبة:
٩٨ الصلاة الكاملة على النبي وآله:
٩٨ الصيام:
٩٨ وجوب الصيام:

١٥٩.....	الفهرس
١٠١.....	جواز مضغ الطعام للصائم:
١٠١.....	الصيام المستحب:
١٠٢.....	ما يستحب للصائم:
١٠٤.....	الصيام بالنذر:
١٠٦.....	الاعتكاف:
١٠٧.....	احكام الزكاة:
١٠٨.....	احكام الحج:
١٠٨.....	جواز الحج ماشيا:
١١٣.....	جواز الاحتجام في الاحرام:
١١٤.....	دخول وقت الصلاة اثناء الطواف:
١١٥.....	تقديم الفريضة على صلاة الطواف عند التزام:
١١٦.....	استحباب دفن الشعر في منى:

١٦٠ في وسائل الشيعة ومستدركاتهما
١١٦ الكفارات:
١١٧ الوصية:
١٢٠ جواز الوصية بالاشارة:
١٢٢ عدم جواز الوصية لمن لم يبلغ الخمس سنين:
١٢٢ التقية:
١٢٤ النكاح:
١٢٤ الصداق:
١٢٤ المحرم من النكاح:
١٢٦ اقل الحمل:
١٢٦ الطلاق:
١٢٦ متعة الطلاق:
١٢٨ كراهة الطلاق:

الفهرس	١٦١
حكم الخنثى:	١٢٩
القضاء:	١٣٠
حد القتل:	١٣٥
حد الرجم:	١٣٦
القصاص:	١٤٠
أحكام المساجد:	١٤٣
حكم الصدقة:	١٤٥
وجوب قضاء دين الميت:	١٤٦
حرمة اكل التراب الا ما كان للاستشفاء بتراب المعصومين:	١٤٧
ولاء العتق:	١٤٨
حرمة الميت كحرمة حيا:	١٤٩
الفهرس	١٥٠

من أجل التواصل بين المركز والقارئ

عزيزي القارئ الكريم..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نشكر لك اقتناء كتابنا: (الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث - الجزء الثامن - الإمام الحسن عليه السلام في وسائل الشيعة ومستدركاتهما للسيد زيد الحلوي) ورغبة منا في تواصل بناء بين المركز والقارئ، وباعتبار أن رأيك مهم بالنسبة لنا، فيسعدنا أن ترسل إلينا دافعاً بملاحظاتك، لكي ندفع بمسيرتنا سوياً إلى الأمام.

الاسم الثلاثي واللقب: الوظيفة (اختياري):
المؤهل الدراسي: السن (اختياري):
العنوان (اختياري):
الدولة: المدينة: الحي: الشارع: رقم الدار: ص ب:
الهاتف (اختياري):
البريد الإلكتروني:

❖ من أين عرفت هذا الكتاب؟

أثناء زيارة مكتبة ترشيح من صديق إعلان معرض غيرها

❖ من أين اشتريت الكتاب؟

اسم المكتبة أو المعرض: المدينة: العنوان:

❖ ما رأيك في الكتاب؟

ممتاز جيد عادي (لطفاً وضع لم)

❖ ما رأيك في إخراج الكتاب؟

عادي جيد متميز (لطفاً وضع لم)

❖ ما رأيك في سعر الكتاب؟

مناسب معقول مرتفع (لطفاً أذكر سعر الشراء) العملة:

عزيزي القارئ انطلقاً من أن ملاحظاتك واقتراحاتك سبيلنا للتطوير وباعتبارك من قرائنا فنحن نرحب بملاحظاتك النافعة... فلا تتوان ودون ما يجول في خاطرك:

.....
.....
.....

عنوان المراسلة:

العراق - النجف الأشرف - شارع المثنى - مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

الموقع الرسمي: www.imamhassan.org | البريد الإلكتروني: info@imamhassan.org

